أصول صناعة العلماء

أكثر من خمسمائة أصل منهجي في صناعة العلماء

تأليف

د.سعد الكبيسي

تقريظ

د. محمود عبد العزيز العاني

رئيس مجلس علماء العراق

وعضو الهيئة العليا للمجمع الفقهي العراقي

مكتبة الأسرة العربية

خيارك الأفضل للمعرفة الآمنة

أصول

صناعة العلماء

USÛL

SİNÂ'A EL-ULEMÂ

SAAD KUBEYSİ

1. Baskı: İstanbul

2024 - 1446

أصول
صناعة العلماء

أكثر من خمسمائة أصل منهجي في صناعة العلماء

تأليف

د.سعد الكبيسي

تقريظ

د. محمود عبد العزيز العاني

رئيس مجلس علماء العراق

وعضو الهيئة العليا للمجمع الفقهي العراقي

مكتبة الأسرة العربية

خيارك الأفضل للمعرفة الآمنة

أصول صناعة العلماء

د. سعد الكبيسي

القياس: 17 X 24 سم
عدد الصفحات : 192 ص
ISBN: 978-625-6257-34-4

الطبعة الأولى
١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

مكتبة الأسرة العربية®
خيارك الأفضل للمعرفة الآمنة

طباعة ونشر وتوزيع
إصدارات مُختارة للأسرة العربية

www.arabfamilybs.com
+90 212 631 81 09 - +90 555 028 11 55
info@arabfamilybs.com

UFUK neşriyat®
BASIN-YAYIN-DAĞITIM

Sertifika No: 65276

UFUK NEŞRİYATIN.® TÜRKİYE BASIM YAYIN MESLEK BİRLİĞİ ÜYESİDİR.

Baskı Cilt: Yılmaz Basımevi maltepe Mh. Litros Yolu 2.Matbaacılar Sıt, 2E1 İstanbul

قال تعالى:

﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ سورة المجادلة، 11.

وقال النبي:

(من سلك طريقًا يلتمسُ فيه علمًا، سهَّل اللهُ له طريقًا إلى الجنَّةِ)

رواه مسلم

الإهداء

إلى كل علمائنا الأفذاذ الذين شيدوا صروح العلم الشامخة ...

إلى كل أساتذتي الذين أخذت عنهم العلم والعمل معا ...

إلى كل طالب للعلم الشرعي يبتغي به وجه الله وحده ...

إلى كل راغب في صناعة ذاته التأسيسية والعلمية والتعليمية والتربوية والمهارية...

إلى كل باحث عن الأصالة والمعاصرة في خارطة صناعة العلماء ...

إلى كل غريق في بحر الوصايا المشتتة والمتعارضة في مناهج صناعة العلماء...

إلى كل صاحب همّ وهمّة نفر للتفقه في الدين ابتغاء أن ينذر قومه ...

أقدم هذه الأصول ...

تقريظ

الحمد لله واهب الإنسان العقل، ومنور العقول بصافي الوحي والنقل، والصلاة والسلام على من أوتي جوامع الكلم، وعلى آله وصحبه ذوي العلم والحلم.

أما بعد فقد عرفت قلم الأخ الدكتور سعد عبد الرحمن الكبيسي سيّالاً بفيض من الحكمة والمعرفة، ما يفتح العقول على سلامة التفكير، ويرشد الجادين الى حسن التنفيذ، بأسلوب عصري يعيش الواقع ويعالجه، ويستنطق الماضي ويناقشه، ويستشرف المستقبل ويستعد له.

وقد انتبه سلفنا الصالح ــ رحمهم الله ــ إلى ضرورة صياغة الجمل القصيرة الجامعة، وسمّوها القواعد، وألفوا في ذلك ما يمنح الطالبين عظيم الفوائد. وفي عصر مواقع التواصل شاع فن العبارات الموجزة، وأقبل عليها القراء بشغف، طلبا للوصول إلى المقصود بأيسر العبارات، وإمتاع العقل بفك شفرة الإشارات.

وهذا الكتاب يحوي مجموعة طيبة مباركة من الحكم البليغة في موضوع من أهم الموضوعات ألا وهو طلب العلم، وقد وفق المؤلف الى حسن التأليف بجودة العبارات واستيفاء فروع الموضوع، ولا عجب، فالمؤلف ذو سابقة في عمق التنظير وجودة التعبير، نسأل الله له القبول، وتحقيق المأمول.

د. محمود عبد العزيز العاني

رئيس مجلس علماء العراق

وعضو الهيئة العليا للمجمع الفقهي العراقي

المحتويات

الإهداء	6
المحتويات	8
المقدمة	13
ما المقصود بالأصول؟	14
هدف الأصول	15
أقسام الأصول	15
معايير اختيار الأصول	16
كلمة أخيرة	20
مجموعة الأصول التأسيسية	**22**
الحزمة الأولى: في النيات	23
الحزمة الثانية: في أنواع العلوم	27
الحزمة الثالثة: في حكم طلب العلوم	29
الحزمة الرابعة: في المشتغلين بالعلم الشرعي	31
الحزمة الخامسة: في المرجعية	32
الحزمة السادسة: في نصوص الوحي	33
الحزمة السابعة: في القطعيات الظنيات	35
الحزمة الثامنة: في التعامل مع التراث الإسلامي	37
الحزمة التاسعة: في المذاهب الفقهية	39
الحزمة العاشرة: في المدارس الإصلاحية	40

الحزمة الحادية عشرة: في التكفير 42

الحزمة الثانية عشرة: في التجديد الديني 43

الحزمة الثالثة عشرة: في الاجتهاد والتقليد 46

الحزمة الرابعة عشرة: في فقه الدين 49

الحزمة الخامسة عشرة: في فقه الواقع 51

الحزمة السادسة عشرة: في فقه التنزيل 53

مجموعة الأصول العلمية **54**

الحزمة السابعة عشرة: في علوم العربية 55

الحزمة الثامنة عشرة: في العلوم العقلية 56

الحزمة التاسعة عشرة: في علوم القرآن 57

الحزمة العشرون: في علوم السنة النبوية 59

الحزمة الحادية والعشرون: في العقيدة 60

الحزمة الثانية والعشرون: في الفلسفة والفكر الإسلامي 62

الحزمة الثالثة والعشرون: في أصول الفقه 63

الحزمة الرابعة والعشرون: في الفتوى 66

الحزمة الخامسة والعشرون: في الفقه الإسلامي 69

الحزمة السادسة والعشرون: في التاريخ الإسلامي 73

الحزمة السابعة والعشرون: في فقه النهضة والحضارة 74

الحزمة الثامنة والعشرون: في فقه السنن الربانية 75

الحزمة التاسعة والعشرون: في الشبهات 77

الحزمة الثلاثون: في العلوم الإنسانية والاجتماعية 79

مجموعة الأصول التعلمية 81

الحزمة الحادية والثلاثون: في صحة الصناعة العلمية 82

الحزمة الثانية والثلاثون: في المناهج العلمية 85

الحزمة الثالثة والثلاثون: في التسلسل المنهجي 90

الحزمة الرابعة والثلاثون: في المقارنات 93

الحزمة الخامسة والثلاثون: في لوازم الصناعة العلمية 95

الحزمة السادسة والثلاثون: في الفهم والحفظ 100

الحزمة السابعة والثلاثون: في الموسوعية والتخصص 102

الحزمة الثامنة والثلاثون: في العالمات 105

الحزمة التاسعة والثلاثون: في القراءة النافعة 106

الحزمة الأربعون: في الكتب النافعة 110

الحزمة الحادية والأربعون: في تبسيط العلوم 111

الحزمة الثانية والأربعون: في الأساتذة 112

الحزمة الثالثة والأربعون: في العلماء والصالحين 115

الحزمة الرابعة والأربعون: في الحوار والنقد العلمي 116

الحزمة الخامسة والأربعون: في الهمة والكسل 118

الحزمة السادسة والأربعون: في الدراسة العلمائية والجامعية 120

الحزمة السابعة والأربعون: في التصدر العلمي 121

الحزمة الثامنة والأربعون: في البحث العلمي والتحقيق 123

الحزمة التاسعة والأربعون: في الدراسات العليا 126

الحزمة الخمسون: في التوريث العلمي 128

الحزمة الحادية والخمسون: في التعليم الألكتروني 129

مجموعة الأصول التربوية **132**

الحزمة الثانية والخمسون: في العلم والعمل 133

الحزمة الثالثة والخمسون: في التزكية 135

الحزمة الرابعة والخمسون: في اخلاق العلماء 137

الحزمة الخامسة والخمسون: في زاد العلماء 140

الحزمة السادسة والخمسون: في الاستقلالية والانتماء 142

الحزمة السابعة والخمسون: في العلاقات مع الناس 145

الحزمة الثامنة والخمسون: في العلاقة مع السلطة 147

الحزمة التاسعة والخمسون: في التعامل مع الجماهير 148

الحزمة الستون: في الكفاية الاقتصادية 149

الحزمة الحادية والستون: في قضايا المسلمين 151

الحزمة الثانية والستون: في ملبس العلماء 152

الحزمة الثالثة والستون: في الحكم على العلماء 153

الحزمة الرابعة والستون: في الترويح 156

الحزمة الخامسة والستون: في الزواج 157

الحزمة السادسة والستون: في الالقاب 158

الحزمة السابعة والستون: في علماء الداخل والخارج 160

مجموعة الأصول المهارية **161**

الحزمة الثامنة والستون: في وظائف العلماء 162

الحزمة التاسعة والستون: في قيادة العلماء 166

الحزمة السبعون: في تعدد أدوار العلماء 168

الحزمة الحادية والسبعون: في فقه الدعوة 170

الحزمة الثانية والسبعون: في التعامل مع الناس 172

الحزمة الثالثة والسبعون: في مستويات العمل 175

الحزمة الرابعة والسبعون: في الخطاب الدعوي 177

الحزمة الخامسة والسبعون: في المهارات الدعوية 179

الحزمة السادسة والسبعون: في الشباب 181

الحزمة السابعة والسبعون: في دعوة غير المسلمين 182

الحزمة الثامنة والسبعون: في الظهور الإعلامي 183

الحزمة التاسعة والسبعون: في أساليب التدريس 185

المقدمة

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد كتب الله لي بفضله ومنته أن أطلب العلم الشرعي بين أروقة الحلقات العلمائية والدراسات الجامعية الأولية والعليا، متعلما ومعلما، متلقيا ومحاورا، مقيما ومرتحلا، وواضعا للعديد من المناهج للجامعات والمراكز التعليمية والمؤسسات التي تعنى بصناعة العلماء، حتى كنت مديرا لأحدها ذات يوم.

كما أتيح لي الاحتكاك بعدد كبير من طلبة العلم، ممن عانى في رحلته العلمية كما عانيت، خصوصا في بداية طريق التحصيل والطلب، ولم يجد حلا لمشكلاته التي تعترضه في هذا الطريق بين آونة وأخرى، وربما توقف ولم يكمل المسيرة بسبب العقبات المنهجية التي واجهته، إما بسببه أو بسبب المنهاج أو الأستاذ أو الأسلوب التعليمي.

ومنذ زمن بعيد كانت تراودني فكرة وضع خلاصات لتجربتي العلمية والعملية في صناعة العلماء، على شكل أصول منهجية، سهلة الألفاظ، مكثفة المعاني، سريعة الاستيعاب، ممكنة الحفظ، سلسة في التعلم والتعليم، ليهتدي بها طلبة العلم في بداية الطلب، ولتساهم في صناعتهم، ولتختصر عليهم الطريق في مسيرتهم، ولعلها تكون مذكّرة للسادة العلماء ـ إن نسوا ـ بين وقت وآخر، بالأسس والقواعد والأصول التي ينبغي مراعاتها مع أنفسهم ومع طلبتهم في عملية صناعة العلماء.

لقد كنت أطمع أن تكون هذه الأصول المنهجية محدودة العدد في بضع عشرات، لكن جادت الخواطر وسخت المحابر لتكون هذه الأصول في بضع مئات، حتى تجاوزت الخمسمائة أصلا ، توزعت على خمس مجموعات وعلى تسع وسبعين حزمة موضوعية، وسميتها: "أصول صناعة العلماء" والفضل في ذلك لله تعالى وحده، فالحمد لله أولا وآخرا.

ما المقصود بالأصول؟

يطلق العلماء اصطلاحا لفظ "الأصل" على معان عدة في مختلف العلوم، ونكتفي هنا بذكر المعاني الآتية مما له صلة بمعنى مصطلح الأصول في هذا الكتاب:

1. الصورة المقيس عليها، مثل قولنا: الأصل الذي يقاس عليه الفرع في هذه المسألة هو كذا.
2. أصول الأحكام، مثل قولنا: الأصل في الأشياء الإباحة حتى يأتي ما ينقلها لحكم آخر.
3. الدليل، مثل قولنا: الأصل في وجوب الصلاة هو القرآن كما في قوله تعالى: وأقيموا الصلاة.
4. القاعدة بمعنى الركيزة، مثل قولنا: أصول الدين أو أصول المذهب.
5. قواعد العلوم، مثل قولنا: أصول التفسير وأصول الحديث وأصول الفقه.
6. القاعدة الكلية، مثل قولنا: الأصل في الأوامر هو الوجوب، والمشقة تجلب التيسير.

وفي الحقيقة فإن مصطلح: "أصول صناعة العلماء" يشترك مع كل هذه المعاني الستة المذكورة: فهي تشبه الأصل في القياس، من حيث إن أصول صناعة العلماء تعد الأصل الذي تقاس الفروع عليه.

وهي تشبه الأصل في الأحكام، من حيث إن أصول الصناعة ثابتة الحكم حتى يأتي ما يغيرها.

وهي تشبه الدليل، من حيث إن أصول الصناعة تتعرض لأدلة صناعة العلماء من خلال المعاني الكلية فيها.

وهي تشبه القاعدة، من حيث إن أصول الصناعة تمثل القاعدة والركيزة التي يستند إليها في عملية صناعة العلماء.

وهي تشبه قواعد العلوم، من حيث إن أصول الصناعة تتحدث عن قواعد صناعة العلماء.

وهي تشبه القواعد الكلية، من حيث إن أصول الصناعة تطابق معنى القواعد الكلية التي تعني المعنى الكلي الذي ينطبق على كل صوره وجزئياته.

وأقرب معنى من معاني الأصل السابقة، ويطابق ما نريده في هذا الكتاب من وضع لأصول صناعة العلماء هو المعنى الأخير للأصل، وهو بمعنى القواعد الكلية التي تنطبق على كل صوره وجزئياته.

ونخلص مما سبق إلى أن أصول صناعة العلماء هي: المعاني الكلية التي تتعلق بصناعة العلماء ويندرج تحتها كل الصور والجزئيات التي في معناها.

ولهذا تمت صياغة الأصول في هذا الكتاب بما يلائم هذا التعريف.

هدف الأصول:

إن هدف هذه الأصول بكل إيجاز هو:

بيان المفاهيم والتصورات الكلية، والأصول المنهجية، والخارطة التفصيلية في صناعة العلماء، على مستوى الأصول التأسيسية والعلمية والتعليمية والتربوية والمهارية، بأوجز العبارات وأغزر المعاني، بحيث تكون مرجعية لطلبة العلم في أصول الطلب والتحصيل، ومرجعية للعلماء في أصول التعليم والصناعة.

أقسام الأصول

تم تقسيم أصول هذا الكتاب على شكل مجموعات خمسة وهي: مجموعة الأصول التأسيسية، ومجموعة الأصول العلمية، ومجموعة الأصول التعليمية، ومجموعة الأصول التربوية، ومجموعة الأصول المهارية.

وتتضمن كل مجموعة من هذه المجموعات الخمسة عددا من الحزم الموضوعية، وتتضمن كل حزمة عددا من الأصول.

ونعتقد أن هذه المجموعات الخمسة تمثل الجوانب الخمسة التي ينبغي بناؤها في شخصية طالب العلم الشرعي.

ونعني بالأصول التأسيسية: الأصول التي تُعنى بتناول الموضوعات التأسيسية والمرجعية في صناعة طالب العلم وضرورة وجودها قبل بقية الأصول.

ونعني بالأصول العلمية: الأصول التي تُعنى بتناول أنواع العلوم الشرعية الرئيسة التي يحتاجها طلب العلم.

ونعني بالأصول التعليمية: الأصول التي تُعنى بتناول الموضوعات المنهجية في التلقي والتحصيل وبيان المقومات والعقبات في ذلك.

ونعني بالأصول التربوية: الأصول التي تُعنى بتناول الموضوعات الإيمانية والأخلاقية والسلوكية لطالب العلم وسبل تربيته قولا وعملا.

ونعني بالأصول المهارية: الأصول التي تُعنى بتناول موضوعات المهارات التي يحتاجها طالب العلم لتجعله أكثر تمكنا وفاعلية وتأثيرا في محيطه.

علما أنه مع تقسيم هذه الأصول على شكل مجموعات وحزم موضوعية إلا أنها في النهاية مترابطة ومتداخلة ومتكاملة في صناعة طالب العلم الشرعي.

معايير اختيار الأصول:

ولعل أكثر ما سيشغل القارئ الكريم هو سؤال المعايير التي تم اختيار وصياغة الأصول بناء عليها؟ فأقول: كانت هناك جملة من المعايير الحاكمة لاختيار معاني الأصول وصياغة تراكيبها اللفظية، وهي اثنا عشر معيارا:

1. الأصالة

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي تستند إلى الأدلة الشرعية، والمبادئ العلمية، التي رسخها وأصلها علماؤنا عبر القرون، فهي أصول لها مرجعيات وجذور وتاريخ.

2. المعاصرة

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي ينتفع بها طالب العلم المعاصر، بحيث تكون صناعته مواكبة لزمانه، وتم الإعراض عن بعض الأصول التي من الممكن أن تكون نافعة في أزمان ماضية، وهي بالعموم قليلة جدا، فما زالت أغلب الأصول المعتمدة قديما فاعلة إلى هذه اللحظة.

3. المنهجية

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول المنهجية التي تتحدث عن قضية منهجية في الصناعة، وتضم بين ثناياها جملة من الفروع والجزئيات والتفاصيل التي لم يتم التعرض لها، فالغاية ليس التعرض لتفاصيل المسائل والعلوم، وإنما منهج الصناعة فيها.

4. التقويم

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي تقوّم وتعالج المشكلات في منهج الصناعة عند طالب العلم، فلم يتم التعرض إلى الأصول المعروفة والتقليدية والراسخة عند طلبة العلم، بل إن كل أصل تم اختياره فهو يعالج مشكلة تأسيسية أو علمية أو تعليمية أو تربوية أو مهارية موجودة، حتى يمكن وصف هذه الأصول بالأصول التقويمية.

5. العموم

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي تعم في معانيها ومضامينها كل طلبة العلم دون استثناء، فلم تكن الأصول مثلا لطلبة الفقه فقط أو لطلبة الحديث فقط، بل هي

تصدق على طلبة العلوم جميعا، فالكل محتاج إليها دون استثناء، ومع وضع هذه الأصول أصالة لبناء العالم الشرعي المتخصص، لكنها تبعا نافعة للمسلم المثقف والداعية وللناس عموما.

6. الأغلبية

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي تعم الجميع كما ذكر في المعيار السابق، لكن هذا من حيث الأصل والوضع، لكن قد يتخلف بعض الأفراد عنها فلا تصدق عليهم لسبب ما، فمثلا نذكر ضرورة تحصيل علم ما أو مهارة معينة، لكن في الوقت نفسه قد لا يحتاجها بعض الطلبة.

7. الشمولية

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي تشمل الجوانب الضرورية في صناعة طالب العلم الشرعي وهي خمسة: الجانب التأسيسي، والعلمي، والتعليمي، والتربوي، والمهاري، حيث إن فقدان جانب منها يؤدي إلى نقص في الصناعة، كما إنها شاملة لطلبة العلم في كل مكان، فليست مختصة بمكان محدد، وروعي في وضعها المسار العلمائي والمسار الأكاديمي الجامعي معا.

8. الإضافة

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي تمثل إضافة مميزة لطالب العلم، بعيدا عن الأصول التقليدية المعروفة، فمثلا لا يتم التعرض لتعريف الإجماع بل للموقف من دعوى الإجماع، كما قُصد وضع تصورات جديدة وفحص ومراجعة مقولات سائدة غير دقيقة في صناعة العلماء.

9. الاتفاق

ويعني هذا المعيار اختيار الأصول التي يرجى أن لا يحصل عليها اختلاف جوهري بين اتجاهات طلبة العلم الفكرية، فالمقصد أن ينتفع الجميع من هذه الأصول، ووُصف الاختلاف بالجوهري، لأنه قد يحصل اختلاف على بعض المعاني اللازمة للأصل مما ربما لم تكن مقصودة، وهذا لا ينجو منه أحد.

10. التخصص

فقد تم التركيز على موضوع صناعة العلماء حصرا، فلم يتم التطرق لكل ما يتعلق بالعلماء، وتم استعمال مصطلح "طالب العلم" أحيانا والمقصود به الطالب في مرحلة التحصيل باعتبار ما هو كائن، ومصطلح "العالم" أحيانا أخرى والمقصود به الطالب الذي اكتمل تحصيله العلمي باعتبار ما سيكون، واستعمال أحدهما مقصود بحسب سياق الأصل الذي وردت فيه وموضوعه.

11. الأولوية

فالاستيعاب ليس مقصودا، بل تم التركيز على الأهم والأبرز مما يحتاجه طالب العلم المعاصر في بنائه، وفي معالجة المشكلات التي تعترضه، ولهذا فهي قابلة للإضافة المستقبلية والتعديل المبرر حسب تغير الأولويات.

12. السهولة

لقد تم اعتماد المعاني العميقة المكثفة بألفاظ سهلة في صياغة الأصول، كما قُصد أن تكون ممكنة الحفظ كلها أو بعضها لمن أراد، ويمكن تدريسها بكل سهولة بعد استيعابها، كما قُصد ترتيب المجموعات وموضوعات الحزم والأصول داخلها ترتيبا منطقيا وفق المتاح والممكن.

كلمة أخيرة:

وختاما فربما كان من تمام الانتفاع بهذه الأصول، أن يكون لها شرح موسع يذكر مؤيداتها وأدلتها، ويبرز معانيها ودلالاتها، ويبين مجملها وغامضها، ويضرب الأمثلة لمضامينها وصورها، ويرفع الالتباس المظنون فيها، لكن الأمر بحاجة إلى تفرغ ووقت، لا أملك الكافي منه في هذه الأيام، ولعل الله أن ييسر لنا ذلك في قابل الأزمان.

كما أرجو من طالب العلم وهو يقرأ هذه الأصول، أن لا يسارع في الإنكار إن أشكل عليه معنى، وأن لا يتعجل في الحكم والموقف تجاه أصل منها ربما لم يتضح له المراد منه، فقد كان الحرص شديدا على عدم التعجل في اختيار الأصل وصياغته، فكل أصل أعطي حظه الطويل من التأمل والفحص والنظر، وتم التقليب والانتقاء له من المعاني والفِكر، ومع هذا فالسهو والخطأ وارد مني فأنا من جملة البشر، ورجوعي عنه إلى الصواب واجب إن تبين وظهر، وفضيلة واعتذار عما بدر، فليطمئن القارئ إلى مشروعية هذه الأصول ومصداقيتها، فقد كان الحرص شديدا عند انتخابها وصياغتها على متابعة الكتاب والسنة، واقتفاء سلف الأمة وخلفها، واعتماد مناهج العلماء، ووصايا أهل السلوك، وجمع العلم مع العمل، وتعميق البصيرة في السبيل، وتزكية النفس من الهوى، وابتغاء الدار الاخرة، واحترام التراث، واعتبار المعاصرة، وتقدير المدارس والمذاهب، وتعميق القواسم والمشتركات، والتزام الموضوعية، وترك التقديس والتبخيس، والحذر من البدعة في الدين، والجفاء في الروح، والاجتزاء في المنهج، والمداهنة في الموقف، والشذوذ في الرأي.

اللهم هذا مبلغ علمي، وغاية اجتهادي، وزبدة تحصيلي، فإن أصبت فمنك وحدك،

وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، فاكتب لي الأجر في الحالين، ولهذا العمل القبول في الدارين، فإنما أبتغي به نيل رضاك، والانتفاع به يوم ألقاك، وجبر كل تقصير في تقواك، إنك قريب مجيب.

وأرجو من القارئ الكريم الذي انتفع بهذا الكتاب في لفظه ومعناه، أن يدعو لي فالدعاء منه أقصى ما أتمناه.

الفقير إلى عفو ربه
سعد الكبيسي
تم الفراغ منه يوم الجمعة
10 شوال 1445هـ
الموافق 19 نيسان 2024م

للتواصل مع المؤلف
Saadaf1976@gmail.com

مجموعة الأصول
التأسيسية

في النيات

الأصل (1)
في إخلاص النية

إخلاص النية لله تعالى في طلب العلم من توفيق البدايات، وحصول الخشية منه من ثمرة النهايات، وإلا فهو حظ النفوس والآفات.

الأصل (2)
في أركان التعلم النافع

أركان التعلم النافع أربع: النية الصالحة، والهمة العالية، والأستاذ المتمكن، والمنهاج المناسب.

الأصل (3)
في التنافس المشروع

التنافس مشروع بين المدارس والعلماء، إن خلا من الحسد والتسقيط، وكان الباعث تشجيع الطلبة على التحصيل.

الأصل (4)
في اختلاط النيات

النية الحسنة الخالصة في طلب العلم إذا وجدت، فلا يفسدها النية المصاحبة في طلبه أيضا لأغراض وظيفية ومعيشية، أصبح تحققها من متطلبات العصر.

الأصل (5)

في الثناء على الغير

الثناء على جهود الآخرين من حسن الخلق، وعلامات الإخلاص.

الأصل (6)

في النية السيئة

من علامات النية السيئة في طلب العلم عدم الانتفاع به، كما قالوا من قبل: "رب تال للقرآن والقرآن يلعنه".

الأصل (7)

في الرئاسة والشهرة

أكثر ما يحتاج فيه طالب العلم إلى المجاهدة والإخلاص هو حب الرئاسة والشهرة، ولقد قالوا قديما: "إن آخر ما يخرج من قلوب الصالحين حب الرئاسة" وما زال الأمر كذلك.

الأصل (8)

في النيات المشروعة والممنوعة

هناك فرق خفي بين نية النفع للعباد وانتشار العلم بينهم، وبين نية التصدر والوجاهة وكثرة الأتباع، فالأولى نية مشروعة، وليست كذلك الثانية.

الأصل (9)
في حكم الشهرة

للشهرة وجهان: وجه ممدوح ومشروع، حين تكون سببا في تبليغ العلم وانتشاره وانتفاع الناس به، ووجه مذموم وغير مشروع، حين تكون هدفا في ذاتها، وحين يبذل المرء دينه في سبيلها.

الأصل (10)
في رأي الناس

من تمام الإخلاص أن لا يبالي طالب العلم برأي الناس فيه مدحا وذما، ما دام على الجادة الصحيحة، فهو إنما يطلب العلم لرضا ربه، لا لرضا نفسه والناس.

الأصل (11)
في طلب السمعة

لا يطلب المسلم العلم ليقال عالم فيكون أول من تسعر به النار، ولا يسمّع أو يرائي بعلمه فيسمّع الله ويرائي به، فإما يفضح نيته، أو يشهر عمله في الدنيا، ويؤاخذه عليه، ثم يحرمه ثوابه في الآخرة.

الأصل (12)
في المكانة العلمية

لا ينبغي الإكثار من التسميع بامتلاك العلم، حتى مع التعريف بالنفس والنية الصالحة فيه، فالمرء حين يكون متمكنا من علمه، مشهودا له بالتميز فيه، فإن مرجعيته والحاجة إليه تفرض نفسها على الناس.

الأصل (13)
في تصحيح النية

طلب العلم أناسٌ لغير الله، فأبى علمهم إلا أن يكون لله، فالعلم كله هداية وخير لصاحبه .

في أنواع العلوم

الأصل (14)
في أقسام العلوم

العلوم نوعان: علوم شرعية ومهمتها فهم مراد الشارع، وهي قسمان: علوم الوسائل والمنهج مثل علوم العربية وأصول الفقه، وعلوم الغايات والتطبيق مثل العقيدة والتفسير، وعلوم إنسانية وكونية ومهمتها فهم الإنسان والكون، وهي قسمان: علوم إنسانية مثل علم النفس والاجتماع، وعلوم كونية مثل الهندسة والفيزياء.

الأصل (15)
في شرف العلوم

كل العلوم في الإسلام، سواء كانت علوما شرعية، أو علوما إنسانية وكونية، علوم شريفة ومحمودة ومطلوبة، ما دامت مشروعة ونافعة، وقد اعتبر جمع من العلماء أن العلوم الشرعية أشرف العلوم، لتعلقها بشرف الكتاب والسنة، وليس لتعلقها بوجوب التعلم، والثواب، وحاجة الأمة.

الأصل (16)
في هيمنة العلوم الشرعية

العلوم الشرعية بقيمها الربانية مهيمنة على العلوم الإنسانية والكونية، وحاكمة عليها في مساراتها وأخلاقيتها، وهما في حالة تنوع وتكامل، لا في تضاد وتقابل.

الأصل (17)
في هدف العلم الشرعي

إنما أنزل الله الوحي والعلم ليقود الحياة والناس نحو السعادة في الدارين، فهو ليس مجرد معرفة باردة لا أثر لها في الواقع.

الأصل (18)
في العلم الشرعي النافع

العلم الشرعي النافع هو كل علم له دليل عام أو خاص من الشرع، وله أثر في الفهم أو السلوك، وما عداه فضول وحواش.

في حكم طلب العلوم

الأصل (19)
في حكم طلب العلم الشرعي

العلم الشرعي فرض عين على كل مسلم في حده الأدنى، بما يقيم به دينه عقيدة وفقها، وفرض كفاية على القادر عليه، في حده الأعلى.

الأصل (20)
في حكم طلب العلم الإنساني والكوني

العلم الإنساني والكوني فرض كفاية في أي علم تحتاجه الأمة، وفرض عين على القادر عليه، حيث لا يقدر سواه.

الأصل (21)
في النفير للعلم الشرعي

التفقه في الدين والنفير إليه من طائفة المؤهلين له، واجب شرعي، وجهاد في سبيل الله، وإنذار للمسلمين، وتحذير من العمل بخلافه.

الأصل (22)
في العبادة

الحياة كلها مجال للاستخلاف والعمران والتزكية والعبادة، ما دام التصرف في حدود المشروع، وركيزة كل ذلك وعماده هو الإيمان والعمل الصالح وشعائر الإسلام الكبرى.

الأصل (23)
في عمارة الدين والدنيا

مفهوم العبادة يشمل إعمار الدنيا والآخرة، والغلو في الوعظ لصالح الآخرة، دون إبراز حرص الإسلام على إعمار الدنيا تديّن مشوّه، وتبعيض للدين، ونوع من الهروب الفردي والجماعي من مسؤوليات إعمار الدنيا، وامتلاك أدوات التأثير الضرورية فيها .

في المشتغلين بالعلم الديني

الأصل (24)
في المتاح من العلم الديني

تحصيل العلم الديني متاح لكل أحد، فليس فيه احتكار أو كهنوت في التفسير والشرح للنصوص الدينية كما حصل في الأديان الأخرى.

الأصل (25)
في الاختصاص لا الكهانة

العلماء في ديننا مختصون فيه، ناشرون له، عاملون بما فيه، وقد اكتسبوا منزلتهم من هذا الاختصاص علما وعملا، فهم ليسوا كهنة أو وسطاء لا يمر العبد إلا من خلالهم إلى الله، أو أنهم طبقة خاصة لهم ما ليس لبقية الناس من صلاحيات وامتيازات.

الأصل (26)
في رعاية الاختصاص

رعاية الاختصاص الديني لا يعني الاحتكار والكهنوت الديني، فالعلم الديني كأي علم فيه جوانب تخصصية تحتاج إلى تحصيل عال، فأي فرد امتلك الأدوات والتحصيل التخصصي المناسب كان له أن يتعامل مع العلوم الشرعية كما يتعامل المختصون.

الحزمة الخامسة

في المرجعية

الأصل (27)
في عصمة المرجعية

العصمة للوحي (الكتاب والسنة) فحسب، وهما الحكم والفيصل في كل الاجتهادات والآراء.

الأصل (28)
في الدين والتدين

هناك فرق بين الدين والتدين، وبين الإسلام الذي يمثل الوحي المعصوم وبين التجربة التاريخية غير المعصومة للمسلمين في الفهم والتطبيق.

الأصل (29)
في الصحابة

الصحابة خير الناس في الأمة المحمدية، والترضي عنهم واجب، والإقرار بتفاضل منازلهم مشروع، ومن مظاهر عظمتهم أنهم يخطئون، لكنهم عند الخطأ يستغفرون ويتوبون.

في نصوص الوحي

الأصل (30)
في طبيعة النصوص

النص العقدي والفقهي جسم معرفي، روحه المعاني التربوية التي فيه، فالنص العقدي والفقهي لا يريد إنشاء تصور معرفي فقط، بل إنشاء أثر سلوكي وتربوي في نفس المتلقي، وهذه ببساطة طريقة القرآن والسنة في عرض العقائد والأحكام.

الأصل (31)
في الأوامر والنواهي

معظم نصوص الشريعة مبني على أحكام الأوامر التي تمثل البناء، وأقلها مبني على أحكام النواهي التي تمثل التحصين، فلا نفع للتحصين دون بناء، وكل النصوص قدمت الأمر بالمعروف على النهي عن المنكر، فالأمر بالمعروف يمثل البناء الإسلامي، والنهي عن المنكر يمثل الحماية له.

الأصل (32)
في معرفة النصوص

التضلع والاستكثار من معرفة النصوص ودلالاتها ينتج قوة في الحجة، وملكة راسخة في معرفة ما يوافق مقاصدها ومراميها.

الأصل (33)
في فهم السياق

صحة فهم السياق للنصوص من أسباب النزول والورود، وفهم سياق أقوال العلماء الزمانية والمكانية، من لوازم صحة الفهم والاستدلال والتنزيل.

في القطعيات الظنيات

الأصل (34)
في التمييز بين القطعي والظني

لا بد من التمييز بين القطعي والظني ودرجاتهما في الثبوت والدلالة، فهذا التمييز من مرتكزات الفهم الكبرى.

الأصل (35)
في الثوابت

في الشريعة ثوابت وقطعيات، وهي محل الإجماع، ولا يجوز الخلاف فيها، وينعقد عليها الولاء والبراء، ويكفر منكرها، ويجري فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الأصل (36)
في المتغيرات

في الشريعة متغيرات وظنيات، ولا إجماع عليها، ويجوز الخلاف فيها، ولا ينعقد عليها الولاء والبراء، ولا يكفر منكرها، ولا يجري فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الأصل (37)
في البدع والمحدثات

لا اجتهاد في تحريم أصل البدع والمحدثات في الدين، وإنما يحصل الاجتهاد بانطباق مفهوم البدعة المحرمة على هذه الصورة أو تلك من الأقوال والأفعال، فليس كل البدع محرمة.

الأصل (38)
في الاختيارات

اختياراتنا وقناعاتنا في الآراء والمواقف راجحة عندنا في الظنيات، لكنها تحت الاختبار والنظر، ولا قطع إلا بما قطعت به الشريعة.

الأصل (39)
رأي العالم لا حكم الشريعة

من لوازم العلم أن يفتي العالم في المسائل الظنية باجتهاده ورأيه، دون أن ينسب ذلك جازما إلى حكم الشريعة.

الأصل (40)
في صواب العلم

صواب العلم وترجيح الحق في المسائل يبتنى على قوة الأدلة وصوابها، لا على قدمها أو على منزلة القائلين بها أو كثرتهم.

الأصل (41)
في معنى التراث

التراث الإسلامي هو كل ما له ارتباط بالإسلام، وورثه المسلمون من نصوص القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين، واجتهاداتهم في وضع العلوم الإسلامية وقواعدها، وفي فهم الدين وتنزيله على الواقع، ووسّع بعضهم مفهومه ليشمل العلوم الانسانية والكونية التي أنتجها المسلمون عبر تاريخهم.

الأصل (42)
في مرجعية التراث الإسلامي

التراث الإسلامي مرجعية مقدسة فيما يتعلق بالقرآن والسنة، ومرجعية محترمة فيما يتعلق بغيرها من العلوم الإسلامية واجتهادات السابقين، وهو الأساس الذي نبني عليه معارفنا المعاصرة، دون أن نلتزم به، إن ثبتت التغير في مستنداته وعلله بالأدلة والاستقراء العلمي التام.

الأصل (43)
في تاريخ العلوم

لا بد من التفريق بين العلم وتاريخ العلم، ففي كل العلوم مسائل قديمة ما زالت حية وحاضرة، ومسائل ابتنيت على ظرف أو عرف أو مصلحة أو واقع محدد لم يعد موجودا اليوم.

الأصل (44)
في فقه الاصطلاحات

لا بد من التفريق بين دلالات اصطلاحات القرآن والسنة، واصطلاحات المتقدمين، واصطلاحات المتأخرين، في العلوم الإسلامية كافة، مع ضرورة معرفة مسار تطورها الدلالي التاريخي.

الأصل (45)
في المدارس الإسلامية

أهل السنة والجماعة لديهم مدارس عقدية، وفقهية، وسلوكية، وإصلاحية، وسياسية، في تاريخنا القديم والحديث، وكلها نقبلها مادامت ضمن دائرة الإسلام، والالتزام بالثوابت والقطعيات، وشروط الاجتهاد الشرعي.

الأصل (46)
في الأصالة والمعاصرة

تمتاز صناعة العالم الذي نريده بالأصالة والمعاصرة، فهو مرتبط بالماضي، لكنه يعيش الحاضر، ويستشرف المستقبل، ويجدد الدين على بصيرة، من غير انحراف ولا شطط.

في المذاهب الفقهية

الأصل (47)
في منزلة المذاهب الفقهية

المذاهب الفقهية مدارس في الفهم والاستنباط، نهلت كلها من معين الشريعة وأدلتها، وهي بأصولها وفروعها منقبة كبيرة للأمة.

الأصل (48)
التمذهب

التمذهب الفقهي في التحصيل والتعبد مشروع بلا تعصب، ولا حرج في العدول عن مذهب ما لغيره، في حكم مسألة تبين رجحانها بقوة الأدلة، ومذهب العامي مذهب مفتيه.

الأصل (49)
في منهج السلف

منهج السلف هو المنهج الذي التزموا فيه بقواعد الاجتهاد والاستنباط من الكتاب والسنة، وليس رأيا اجتهاديا بعينه في مسألة خلافية، وهو منهج الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة نفسه.

الأصل (50)
في فقه الدليل

ما يسمى بفقه الدليل له وجه صحيح عند معرفة الخلاف وأدلة المذاهب وامتلاك أدوات المقارنة والترجيح، ووجه خاطئ عند الاعتماد على مجرد صحة الدليل، دون اعتبار لقواعد الفهم والاستنباط.

في المدارس الإصلاحية

الأصل (51)
في طبيعة الإصلاح

الإصلاح منظومة شاملة ومتكاملة، وليست مختصرة فقط بمقولة مبهرة، أو انطباع عابر، أو تشخيص لخلل، أو تجربة شخصية، أو دعوة عاطفية، أو إخلاص المصلحين، أو وعيهم، أو استلال آية أو حديث من سياق عام.

الأصل (52)
في المذاهب الإصلاحية

كما توجد مذاهب فقهية، تكتسب قوتها من أدلتها، توجد مذاهب إصلاحية، تكتسب قوتها من موافقتها للشرع، ومن نجاح تجربتها، وملائمتها للبيئة وواجب الوقت.

الأصل (53)
في البناء والترشيد

البناء العلمي والفكري الصحيح والنافع، يساهم في بناء أفراد المؤسسات الإصلاحية، ويرشد توجهاتها وقياداتها.

الأصل (54)
في نجاح المشاريع

المشاريع - ومنها المشاريع العلمية والدعوية _ ثلاثة: مشاريع ثبت نجاحها تحتاج إلى تقوية، ومشاريع ناقصة تحتاج إلى استدراك، ومشاريع فاشلة تحتاج إلى استبعاد.

في التكفير

الأصل (55)
في التكفير

التكفير من أخطر الأحكام الشرعية والقضائية، ولا يتنزل حكمه على المكلف إلا مع وجود شروطه وانتفاء موانعه، ويجتهد ويفتي في ذلك أهل الاختصاص لا غيرهم.

الأصل (56)
في الغلو في الدين

الغلو في الدين له أسباب فكرية، وعلمية، ونفسية، واجتماعية، واقتصادية، وسياسية، وتحديدها بدقة مفتاح العلاج.

في التجديد الديني

الأصل (57)
في صلاحية الدين لكل زمان ومكان

الإسلام صالح لكل زمان ومكان، والتجديد والاجتهاد الشرعي هو الذي يحقق ذلك في أرض الواقع.

الأصل (58)
مبررات التجديد

التجديد في الدين فكرا وفقها وسلوكا من تكليف الدين نفسه للقادر عليه، فالنصوص متناهية، والمعاني التي فيها والوقائع التي تتنزل عليها غير متناهية.

الأصل (59)
في تعريف التجديد

التجديد في الدين إما إحياء ما انطمس فيه، أو تنقية ما علق به، أو اجتهاد في نوازله، أو بيان لمحاسنه، ويُقبل كل تجديد فكري أو سلوكي يقع ضمن دائرة الاجتهاد والمتغيرات والظنيات.

الأصل (60)
في المقولات السائدة

كثير من المقولات العلمية السائدة تحتاج الى فحص وتحرٍ قبل التسليم بها، ويثبتها أو ينفيها قوة الدليل.

الأصل (61)
في المجددين

الراجح أن التجديد الديني عملية جماعية وتكاملية، ويشارك فيها كل التخصصات والمجالات.

الأصل (62)
في المعاني المتجددة

بيّن السلف والخلف معاني النصوص وفق معارفهم وثقافتهم، لكن كثيرا من هذه النصوص ستبقى كنزا زاخرا بالمعاني، ينثر درره لمن يفتش عنها إلى قيام الساعة، وفق ضوابط الفهم والاستنباط.

الأصل (63)
في بيئة التجديد

يحتاج التجديد إلى بيئة حرة، وسعة في العقل والصدر، وقبول بالاختلاف، وضبط للمتعالمين، وتشجيع للمؤهلين.

الأصل (64)
في الإنكار

ينبغي التأني في إنكار الجديد من الأفكار والآراء والمناهج، فقد يحرم المرء نفسه والأمة بالإنكار من خير كثير.

الأصل (65)
في الإبداع والابتكار

الابداع والابتكار في الأفكار والمشاريع العلمية هو الذي يحدث الفرق في الواقع، ففكرة علمية مبدعة وكتاب مميز، خير من كثير من الأفكار والكتب التقليدية السائدة.

في الاجتهاد والتقليد

الأصل (66)
في غلق باب الاجتهاد

غلق باب الاجتهاد مرحلة تاريخية من اجتهاد السابقين، وفتح باب الاجتهاد ـ للمؤهلين له ـ من تجديد اللاحقين.

الأصل (67)
في الاجتهاد الفردي والجماعي

الاجتهاد الفردي هو الأساس والمنطلق، والاجتهاد الجماعي ـ مثل المجامع الفقهية ـ من ضرورات العصر في كثير من مسائل النوازل، وهما في حالة تكامل لا تعارض.

الأصل (68)
في الاجتهاد المعاصر

بسبب تعقد الحياة وتطور العلوم، لم يعد باستطاعة الفقيه المعاصر وحده معرفة وتقدير أمور كثيرة، كان من قبله قادرا على معرفتها وتقديرها، مثل كثير من القضايا الاقتصادية والطبية والسياسية.

الأصل (69)
في تجزؤ الاجتهاد

الاجتهاد يتجزأ، والاجتهاد الجزئي أصبح من ضرورات العصر في كثير من المجالات، لتعقده وتشابكه وامتداداته في مسائله وقضاياه.

الأصل (70)
في مساحات الاجتهاد

كم سبق الأول الآخر في مسائل العلم، وكم ترك له من مسائل أخرى.

الأصل (71)
في شروط الاجتهاد

ما نحتاجه في تأهيل مجتهدين في الأمة: تحفيز النابهين للتحصيل، والتوازن بين صعوبة شروط الاجتهاد وإمكان تحصيلها، والجمع في شروط الاجتهاد بين الأصالة والمعاصرة، وخلق المناخات الحرة لإثبات أهلية المجتهد.

الأصل (72)
في الكيف

إن التحدي الأكبر الذي يواجهه العلماء والدعاة ليس في سؤال الحكم الشرعي المجرد، بل في سؤال كيفية تطبيقه في كثير من الأحيان.

الأصل (73)
في عناصر الاجتهاد

الاجتهاد الشرعي هو بذل الوسع في الوصول لحكم شرعي عملي، وعناصره الرئيسة ثلاث: فقه الدين، وفقه الواقع، وفقه تنزيل أحدهما على الآخر.

الأصل (74)
في التقليد

التقليد للمتأهل للاجتهاد دفن للمواهب، وخسارة للعلم، وحرمان للناس من الانتفاع بالجديد النافع.

الأصل (75)
في الأجر على الاجتهاد

الخطأ المغفور في الاجتهاد ويؤجر عليه صاحبه أجرا واحدا، هو الخطأ الذي يقترفه من امتلك أدوات الاجتهاد لا المتطفل عليه، فهذا آثم لا محالة ولو أصاب.

الأصل (76)
في التردد عن الاجتهاد

التردد والوسوسة في الاجتهاد بعد التأهل واستفراغ الوسع مذموم، فقد أعطى الإسلام أجرا حتى على الخطأ في الاجتهاد، ما دام الاجتهاد حاصلا بشروطه وضوابطه.

الأصل (77)
في الجرأة

هناك خيط رفيع في إبداء الرأي والفتوى بين الجرأة الممدوحة من المؤهلين لها، وبين الجرأة المذمومة من غير المؤهلين، وهذه الأخيرة هي التي قال عنها السلف: "أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار".

في فقه الدين

الأصل (78)
في تعريف فقه الدين

فقه الدين هو معرفة الوحي المنزل أصولا وفروعا، من خلال علوم الوسائل والغايات، وكل ما يتعلق بضبط فهم الوحي أو شرحه.

الأصل (79)
في علوم الوسائل

علوم الوسائل والمنهج هي العلوم التي لا تراد لذاتها، مثل علوم العربية وعلوم القرآن ومصطلح الحديث وأصول الفقه، بل تراد لغيرها من علوم الغايات.

الأصل (80)
علوم الغايات

علوم الغايات والتطبيق هي العلوم التي تراد لذاتها، مثل علوم العقيدة والتفسير والسنة وفروع الفقه.

الأصل (81)
في وظيفة العلوم الشرعية

كل العلوم الشرعية خادمة للوحي، وكل قواعدها إما ضابطه لفهمه والاستنباط منه، وإما شارحة وموضحة له.

الأصل (82)
في تداخل العلوم

العلوم الشرعية مترابطة متداخلة، في كثير من الموضوعات والمباحث، وكلما اتسعت دائرة التحصيل لأنواعها، اتسع الإدراك لترابطها وتداخلها.

في فقه الواقع

الأصل (83)
في تعريف فقه الواقع

فقه الواقع هو معرفة الأفكار، والتوجهات، والأحداث، والزمان، والمكان، والأشخاص، على ما هو عليه، دون مبالغة أو تهوين.

الأصل (84)
مصادر فقه الواقع

لفقه الواقع مصادر كثيرة منها: التجربة، والشورى، والإعلام، والدراسات، والإحصاء، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، وينبغي التأكد من مصداقية ما يؤخذ منها في الثبوت والدلالة.

الأصل (85)
في الشورى

الشورى تحقق الأجر وترفع الإثم والتبعة، لكنها لا تعصم من الخطأ، مع أن الشورى غالبا تفضي إلى كثرة الصواب وقلة الخطأ.

الأصل (86)
في نوع المختصين

تحديد المختصين والمستشارين من حيث الكفاءة والأمانة، صمام أمان لصحة المعلومة والرأي والمشورة.

الأصل (87)
في التعامل مع الواقع

العالم الشرعي يفهم الواقع، ويتعامل مع شروطه، وإكراهاته، وضروراته، ومحدداته، لكنه لا يستسلم له، ولا يشرعن لانحرافاته.

في فقه التنزيل

الأصل (88)
في تعريف فقه التنزيل

فقه التنزيل هو عملية تنزيل الدين على الواقع، بحيث يحقق مقاصد الشريعة من جلب المصالح ودفع المفاسد، في الحال والمآل.

الأصل (89)
في صحة التنزيل

علامة صحة تنزيل الأحكام على الواقع هو في تحقق مقاصد الشريعة، من جلب المصالح ودفع المفاسد في الحال والمآل، فالدين زرع ينبت مع الأرض الصالحة، ودواء يشفي مع ملائمته للمرض.

الأصل (90)
في مهمة الفقيه

النصوص والأحكام صيدلية الدين، والفقيه مثل الطبيب، فهو من يعطي منها الدواء المناسب للمرض، من حيث عدد الجرعات، والسابق منها واللاحق، وأن لا يخلط بين دواءين، قد يؤديان إلى تفاعل غير محمود، يؤذي المريض أو يقتله.

مجموعة الأصول العلمية

في علوم العربية

الأصل (91)
في أهمية علوم العربية

علوم اللغة العربية مفتاح العلوم وأساسها المتين، فالوحي عربي، ومعظم التراث الإسلامي كُتب بالعربية، ولا يُنكر تعلم العلوم بغير العربية لغير العربي، مع وجوب معرفتها عنده.

الأصل (92)
في أهم علوم العربية

أهم علوم العربية هي النحو والصرف والبلاغة، وما عداها مكملات.

الأصل (93)
في الملكة الأدبية

الثراء اللغوي، والحس الأدبي، والبلاغة في التعبير، علم ومتعة للعالم والمتعلم.

الأصل (94)
في التحدث بالعربية

الكلام بالعربية دون تكلف أو تشدق أصل، والكلام بالعامية فرع، ويكون بقدر محدود للحاجة والضرورة.

في العلوم العقلية

الأصل (95)
في علم المنطق

ينبغي الاعتناء على قدر الحاجة بعلم المنطق، للاستعانة به في فهم بعض المؤلفات، وعند الجدل والمناظرات، دون التعمق فيه دون حاجة.

الأصل (96)
في مهارات التفكير

مهارات التفكير هي المنطق المعاصر، وتعلمه من أساسيات الصناعة.

الأصل (97)
في علم الجدل والبحث والمناظرة

علم الجدل والحجاج الفقهي وآداب البحث والمناظرة مما ينبغي درسه والاطلاع عليه، ووظيفته هي الرد على المخالف، وإيراد الحجج، والدفاع عن الآراء والمذاهب.

الأصل (98)
في أصول التفكير

استيعاب نظرية المعرفة، وأصول التفكير في الإسلام، والعلاقة بين العقل والنقل، من أسس الصناعة الرئيسة.

في علوم القرآن

الأصل (99)
في أهمية علوم القرآن

علوم القرآن فيها الأهم مما لا بد من معرفته مثل التجويد ومعرفة المكي والمدني والناسخ والمنسوخ، وفيها المهم مثل معرفة القراءات تفصيلا ورسم المصحف وتناسب السور.

الأصل (100)
في إجازة التجويد

تحصيل الإجازة في إسناد التلاوة والتجويد مشافهة عن أحد القراء من مكملات الصناعة، وإلا فالحد الأدنى هو ضبط أحكام التلاوة وسلامة مخارج الحروف.

الأصل (101)
في القراءات

دراسة أثر القراءات على التفسير والأحكام جزء من صناعة العالم الشرعي، وأخذ الإجازة فيها مشافهة من فروض الكفايات.

الأصل (102)
في التفسير

لا بد من الجمع بين القديم والحديث في دراسة كتب التفسير، لأن القرآن وحي متجدد المعاني لواقع متجدد.

الأصل (103)
في أولوية القرآن

القرآن مصدر العلوم جميعا، والعناية به له الأولوية المطلقة في التعبد والتدبر والتعلم والتعليم.

الأصل (104)
في الانتفاع بالقرآن

لا يكتمل الانتفاع بالقرآن إلا بتوافر أركان أربع: الإيمان والتلاوة والتدبر والعمل، وينقص الانتفاع بنقصان أحدها.

في السنة النبوية

الأصل (105)
في تعلم السنة النبوية

لا يكتمل العلم بالسنة النبوية إلا بدراستها سندا ومتنا، رواية ودراية، فلا ينبغي الاشتغال بالسند فقط دون المتن، والعكس.

الأصل (106)
في مصطلح الحديث

يتعلم كثير من طلبة العلم علوم مصطلح الحديث النظرية دون أن يتمكنوا من التطبيق العملي، من خلال معرفة أصول التخريج ودراسة الأسانيد والحكم عليها، فهي الثمرة العملية لدراسة المصطلح.

الأصل (107)
في السيرة النبوية

السيرة النبوية جزء من علم السنة النبوية، لكنها أفردت مبكرا بمؤلفات خاصة عنيت بذكر المغازي والسير، وتقديمها في عصرنا ينبغي أن يكون بشمولية أكبر في موضوعاتها.

في العقيدة

الأصل (108)
في أصول العقيدة وفروعها

أصول العقيدة هي أركان الإيمان الستة، وهي للخواص والعوام في البناء والتعليم، وأما فروع العقيدة وخلافاتها التفصيلية فهي للعلماء وقاعات الدرس حصرا.

الأصل (109)
في علم الكلام

إذا كان تعريف علم الكلام بأنه علم إقامة الأدلة على صحة العقائد الإيمانية فنحن اليوم بحاجة إلى علم كلام جديد، يحيي الاستدلال النقلي مع الاستدلال العقلي، ويتجاوز المباحث القديمة.

الأصل (110)
في تعليم العقيدة

أنفع التعليم لعلم العقيدة ما كان تعليما لمسائلها، مصحوبا بتعليم فاعليتها وأثرها في النفس والحياة.

الأصل (111)
في الأسئلة الوجودية

الجواب عن الأسئلة الوجودية: من أين أتيت؟ ولماذا خلقت؟ وإلى أين المصير؟ من هموم البشر جميعا، والتأهيل الخاص بها مهم جدا.

الأصل (112)
في القضاء والقدر

أسئلة الناس عن القضاء والقدر وحكمة الله في الابتلاءات والمصائب من أهم ما ينبغي الاعتناء به.

الأصل (113)
في الأديان والفرق

يموج عصرنا بأديان وفرق، يحسن بطالب العلم أن يعرفها من حيث النشأة، والأفكار، والأعلام، والانتشار، والحكم عليها، وكيفية التعامل معها.

الأصل (114)
في التعامل مع المخالفين

الخلاف مع الأديان والمذاهب لا يبيح ظلم المخالفين، فالظلم محرم مع المخالفين والموافقين.

الأصل (115)
في الفلسفة الإسلامية

الفلسفة الإسلامية جزء من الصناعة الفكرية لطالب العلم، لكنها تؤخر في الدرس والتحصيل حتى يتأهل الطالب، ليميز الاجتهاد المقبول من غير المقبول فيها .

الأصل (116)
في الفكر الإسلامي

الفكر الإسلامي ثمرة للعلوم الشرعية جميعا، فهو يبني المفاهيم والتصورات، ويوضح المقاصد والميزات، ويرد الطعون والشبهات، ويقدم الصورة الكلية عن الإسلام، استنباطا من الفروع والجزئيات.

في أصول الفقه

الأصل (117)
في أهمية أصول الفقه

علم أصول الفقه أمان للمتعلم من سوء الفهم والاستدلال والتنزيل، وبدونه ستبدو الأدلة متناقضة، وتظهر الشبهات، ويكثر الغلو في الدين.

الأصل (118)
في الإجماع

ينبغي التحري عن دعاوى الإجماع على المسائل، فكثير منها لم يحظ بالاستقراء التام قديما وحديثا.

الأصل (119)
في مقاصد الشريعة

معرفة مقاصد الشريعة بمراتبها وأنواعها وضوابطها في جلب المصالح ودفع المفاسد في الحال والمآل، ضمان لعدم مناقضة قصد الشارع في أحكامه.

الأصل (120)
في بيان المقاصد

بيان العلل والحكم والمقاصد للأحكام لا يقل أهمية عن بيان الدليل، فبهذا البيان يعرف قصد الشارع، وعظمة التشريع، ومنزلة الفقه، ويزيد التوقير والانقياد لأحكام الله.

الأصل (121)
في القواعد والفروق الفقهية

علم القواعد الفقهية يجمع ما تناثر من الجزئيات في كليات، وعلم الفروق الفقهية يجمع من الجزئيات ما تشابه صورة ومعنى واختلف علة وحكما، وبمعرفتهما يطل المرء على الفقه كله.

الأصل (122)
في فقه الموازنات

فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد من أعلى درجات الفقه، إذ فقه الحلال والحرام الظاهر والبيّن يعرفه كل أحد.

الأصل (123)
في فقه الأولويات

فقه الأولويات يدخل في كل مجالات الحياة على المستويين العلمي والعملي.

الأصل (124)
في مراتب الأعمال

من الناس من يشتغل بفروع العلوم دون أصولها، وبسنن الدين دون فرائضه، وبمظاهر الأعمال دون جوهرها، ويغضب للخلل الفقهي أكثر من العقدي، وللصغائر أكثر من الكبائر، وهذا من الجهل بمراتب الأعمال.

الأصل (125)
في فقه المآلات

النظر في المآلات والعواقب والآثار المحتملة واجب في الاجتهاد والرأي والفتوى، وفقه المآل ليس أقل رتبة من فقه الحال.

الأصل (126)
في فقه الحاجات والضرورات

تقدير الحاجات والضرورات ثمرة لمعايشة الواقع، ومعرفة ظروف الناس، وتقديرها يحتاج إلى فقه مميز وتحر كامل.

الأصل (127)
في فقه الاستطاعة

شمولية الدين لا تعني شمولية التطبيق، والتكليف مرتبط بالاستطاعة، فرب واجب لا يُفعل بسبب عدم القدرة عليه، ورب محرم يُفعل بسبب ضرورة.

في الفتوى

الأصل (128)
في الفرق بين الحكم والفتوى

هناك فرق بين الحكم والفتوى، فالحكم الفقهي يستنبط من الأدلة مجردا، والفتوى هي تنزيل هذا الحكم على الواقعة المعروضة، بحيث يحقق مقاصد الشريعة من جلب المصالح ودفع المفاسد.

الأصل (129)
في المشتبهات

المشتبهات هي المسائل التي لم يتبين بعد حكم الشرع فيها هل هي من الحلال البين أو الحرام البين، ومثلها يتجنبها المسلم ويتقيها، وليس من المشتبهات ما حصل الاجتهاد في حكمها ولو كان مرجوحا، فهي ليست مشتبهة في حق المجتهد والمقلد فيها.

الأصل (130)
في الاحتياط

ليس كل احتمال وارد على حكم مسالة يبيح للمفتي القول فيها بالتحريم احتياطا، فالاحتياط لا يكون في الحكم والفتوى إلا مع وجود قرينة قائمة قوية على التحريم، مع أن ظاهر الأدلة ترجح الجواز.

الأصل (131)
في سد الذرائع

الأصل في ديننا فتح الذرائع المشروعة، ولا يمكن سدها إلا مع وجود قرائن قوية راجحة أو متيقنة على حصول مفسدة في الحال والمآل، وحصول المفسدة أمر نسبي يقدره المفتي بحسب دراسة الواقعة واحتمالات المصالح والمفاسد المظنونة فيها.

الأصل (132)
في التيسير

التيسير في الفتوى لفظ مجمل يحتاج إلى بيان، فلا يكون التيسير إلا مع تكافؤ الأدلة فيختار المفتي أيسرها، ومع قيام أسباب الرخص والحاجات والضرورات، وأما الجنوح نحو التيسير المطلق ولو كان استنادا لقول ضعيف أو شاذ متفق عليه في مقابل الأقوال والأدلة الصحيحة، فليس له سند صحيح من الشرع.

الأصل (133)
في التحليل والتحريم

تحريم ما أحل الله مثل تحليل ما حرم الله سواء بسواء، لأن التحليل والتحريم حق خالص لله تعالى، ومن الخطأ أن لا نتحرج في الأولى بينما نتحرج في الثانية.

الأصل (134)
في الورع

فتاوى الورع فتاوى خاصة واختيارية للمستفتي، وليست منهجا ملزما لعموم الأمة.

الأصل (135)
في نسبية الورع

كثير من الورع في الفتوى اجتهادي، فقد يكون الورع مبررا عند عالم ولا يكون كذلك عند عالم آخر، وقد يكون الاشتباه والتوقف في الحكم عند فقيه ولا يكون عند فقيه آخر.

الأصل (136)
في تعريف الفقه

معنى الفقه في نصوص القرآن والسنة هو المعنى اللغوي، وهو الفهم الدقيق للدين كله عقيدة وشريعة وأخلاقا، ومعنى الفقه عند علماء الفقه هو المعنى الاصطلاحي، وهو معرفة الأحكام الشرعية العملية فحسب، والجمع بين الفقهين مطلوب.

الأصل (137)
في منزلة الفقه

الفقه يستمد من كل العلوم، ويطل عليها في الوقت نفسه بكلياته وجزئياته وأصوله وفروعه.

الأصل (138)
في فقه العبادات

فقه العبادات شكلا ومضمونا أول معيار لصحة علاقة المسلم بربه بعد صحة العقيدة، وله الأولوية في التعلم والتعليم.

الأصل (139)
في فقه المرأة

ينبغي التفريق بين الأعراف والتقاليد الصحيحة والفاسدة في أحكام المرأة المسلمة، فهو من أكثر الأبواب تأثرا بها على مستوى الفقه كله، ومن أكثر الأبواب في توجيه سهام الشبهات إليه.

الأصل (140)
في فقه الأسرة

معرفة فقه الأسرة والأحوال الشخصية ينبغي أن يردف بمعرفة تحدياتها ومتغيراتها المعاصرة.

الأصل (141)
في فقه الاقتصاد الإسلامي

يتطور الاقتصاد بسرعة كبيرة في معاملاته وعقوده، ولهذا يحتاج إلى مواكبة فقهية متميزة.

الأصل (142)
في فقه السياسة الشرعية

باب فقه السياسة الشرعية والشأن العام باب عظيم الأثر على الأمة، ومن أوجب ما ينبغي الاعتناء به وامتلاك أدواته.

الأصل (143)
في أدوات الفقه السياسي

فقه السياسة الشرعية يحتاج لعلوم ومعارف متنوعة وكثيرة دينية ودنيوية، لأن الشأن العام والسياسي شأن مركب يحتاج لمعارف مركبة.

الأصل (144)
في فقه الجهاد

فقه الجهاد لا يفتي فيه إلا من شهد له العلماء بالمعرفة بالشرع والواقع والتنزيل والحال والمآل، وكثرة المشورة للمختصين، والتجرد عن الهوى والحماسة الجامحة.

الأصل (145)
في القاعد والمجاهد

لا يفتي قاعد لمجاهد ليست قاعدة شرعية أو فقهية، فكثير من العلماء قام فقه الجهاد على نتاجهم ولم يقاتلوا، ومنهم الأئمة الأربعة، وإنما تصدق المقولة على القاعد الذي يتكلم بشأن الجهاد والمجاهدين دون معرفة بأحوالهم وظروفهم.

الأصل (146)
في فقه الاستضعاف والتمكين

التفريق بين أزمنة الاستضعاف والتمكين، ومعرفة الحكم الشرعي في كل واحد منهما، من أولويات الفقه في هذا الزمان.

الأصل (147)
في فقه الأقليات

لفقه الأقليات خصوصيات فكرية وفقهية وسياسية وأمنية واجتماعية ونفسية واقتصادية، لا ينبغي أن يقول فيه أحد جهلها ولم يعرف تفاصيلها.

الأصل (148)
في أنواع جديدة من الفقه

في عصرنا أصبح للإعلام وللفنون والرياضات والترويح واللباس والزينة شأن جديد، وهي بحاجة لفقه جديد.

في التاريخ الإسلامي

الأصل (149)
في أهمية التاريخ الإسلامي

التاريخ الإسلامي سجل لعلوم المسلمين وتجاربهم، وملهم لهم في التعامل مع قضاياهم، ولن نفهم الحاضر ما لم نفهم الماضي.

الأصل (150)
في الحقائق التاريخية

كثير من الحقائق التاريخية عن الأشخاص والأحداث والتصرفات لا تكتمل صورتها وجوانبها إلا بالاطلاع على مصادر عدة، فالتاريخ مليء بالانطباعات والمبالغات والمواقف الشخصية للرواة والمؤلفين.

الأصل (151)
في استدعاء التاريخ

معرفة تاريخ أمتنا وحضارتنا في جوانبها كافة، واستدعاء الأمثلة والنماذج منه يبني الثقة عند المتلقين.

الأصل (152)
في العلم النهضوي والحضاري

بناء النهضة والحضارة علم له مصادره ومناهجه ومقوماته وتحدياته وآلياته، يحسن بطالب العلم أن يعرفه حق المعرفة.

الأصل (153)
في المساهمة الفردية والجماعية

لا بد من التفريق بين المستوى الجماعي والمستوى الفردي في المساهمة في نهضة الأمة، فعلى المستوى الجماعي فإن نهضة الأمة من فروض الكفايات التي يأثم الجميع بتركها، وأما على المستوى الفردي فإن الواجب هو تقديم المستطاع لهذه النهضة من جهته.

الأصل (154)
في مشروع النهضة

العالم الشرعي جزء من مشروع نهضة الأمة، فلا بد من معرفة هذا المشروع بمجالاته ومقوماته وتحدياته ودوره فيه.

الأصل (155)

في فقه السنن الربانية

فقه السنن والقوانين الربانية الحاكمة للأفراد والمجتمعات والأمم، من أعلى أنواع الفقه في الدين ومن أكثرها أهمية.

الأصل (156)

في أهمية علم السنن الربانية

علم السنن الربانية من العلوم التي لم تنل حظها الكافي من الاهتمام، واستحضار هذه السنن من أولويات التوعية والتثقيف الشرعي، وضبط حركة الأمة الفكرية والفقهية.

الأصل (157)

في خصائص السنن

تتميز السنن الربانية بخصائص رئيسة ثلاثة: العموم والثبات والتكرار، فهي عامة لا تحابي أحدا، وثابتة لا تتغير ولا تتبدل، ومطردة تتكرر بتكرر أسبابها، ولا يمكن أن تتخلف عن الحدوث بحال من الأحوال.

الأصل (158)

في تشخيص الظواهر

على العلماء العاملين والدعاة والمربين أن ينظروا في تشخيص الظواهر وعلاجها للأسباب قبل المسببات، والمقدمات قبل النتائج.

الأصل (159)
في الإيمان والأسباب

ضبط معادلة الإيمان والأسباب من أكثر ما يلتبس اليوم على طلبة العلم وعموم الناس، فمنهم من يغلو في الإيمان بذريعة قوة التديّن، ومنهم من يغلو في الأسباب بذريعة فقه الواقع.

الأصل (160)
في الدراسات المستقبلية

الدراسات المستقبلية تفتح آفاقا مميزة في الفهم والاستشراف للقادم من التغير في الظروف والأحداث.

في الشبهات

الأصل (161)
في مفهوم الشبهات

الشبهات هي المقولات الصادرة حول الإسلام بقصد الطعن فيه والنيل منه، وليس منها ما قيل على سبيل الاستفسار أو التأويل السائغ.

الأصل (162)
في الحق والباطل

من لم يعرف الباطل بمصادره ومناهجه وأساليبه وأعلامه اشتبه عليه الحق.

الأصل (163)
في أصول الشبهات

ينبغي الاعتناء بأصول الشبهات قبل فروعها، ومن أصول الشبهات الإلحاد، وتسليط المناهج الغربية على تفسير النصوص، والقول بتأريخية الأحكام، وإنكار حجية السنة النبوية، ودعوى تعارض الكثير من متونها الصحيحة مع العقل الصحيح.

الأصل (164)
في السؤال عن الثوابت

أن يكون الأمر الديني قطعيا وثابتا ومسلّما به، لا يعني شرعا عدم جواز الاستفسار عنه، والتجريم للسؤال عنه ممن دخلت عليه الشبهة فيه بسبب ضعف التحصين.

الأصل (165)
في الرد على الشبهات

معرفة الشبهات ووجوه الرد عليها صنعة علمية ومهارة عملية، لا بد أن يتحلى بها طالب العلم، وإلا فهو يبني بناءه دون سور محكم.

الأصل (166)
في أدوات المجادل

لا ينبغي جدال صاحب شبهة لم يتمكن المجادل من معرفتها وأدوات الرد عليها، فيظن صاحب الشبهة أن الحق معه.

الأصل (167)
في إماتة الشبهات

الرد على الشبهات والأفكار الشاذة لا ينبغي أن يساهم في نشرها، وكثير منها يحسن إماتتها بترك الرد عليها.

الأصل (168)
في غرس الأفكار

ينبغي التركيز على غرس الأفكار لا الردود على الخصوم الا بمقدار، فالأفكار هي من تبني المجتمعات لا الردود والمجادلات.

الأصل (169)
في أهمية العلوم الإنسانية والاجتماعية

العلوم الإنسانية والاجتماعية هي العلوم التي تعنى بالإنسان والمجتمع، وكما يُبطل الوحي كثيرا من مفاهيمها ونظرياتها، فإنه يؤيد الكثير منها أيضا، وبمعرفتها يزداد صواب فقه الأحكام والواقع والتنزيل، وتضاعف الأثر العلمي والدعوي.

الأصل (170)
في الفكر الإنساني

معرفة الفكر الإنساني العام بمصادره ونشأته ومدارسه ومناهجه وأعلامه، ضروري في الحوار والمناظرة والمقارنة مع الفكر الإسلامي، ونستفيد منه مما لا يعارض النص الشرعي من الأفكار والتجارب، لكنه ليس مرجعية لنا في كل مقولاته.

الأصل (171)
في المذاهب الفكرية

العلمانية والطائفية والنسوية والليبرالية والانسانوية والجندرية وغيرها ليست مجرد مذاهب فكرية، بل هي مناهج كاملة يراد فرضها على مجتمعات المسلمين.

الأصل (172)
في تحصيل العلوم الانسانية

يكفي لطالب العلم الشرعي في العلوم الإنسانية الاطلاع على المداخل والمدارس والمناهج والأعلام، ولا يستغرق فيها استغراق المتخصص إلا إن كانت له رغبة أو بحث خاص.

مجموعة الأصول
التعلمية

في صحة الصناعة العلمية

الأصل (173)
في هدف الصناعة العلمية

هدف الصناعة العلمية لطالب العلم هو امتلاك تصورات وأحكام صحيحة ونافعة عن الدنيا والآخرة، فقد يكون العلم كثيرا لكنه ليس بصحيح، وقد يكون صحيحا لكنه ليس بنافع.

الأصل (174)
في علامة صحة الصناعة العلمية

علامة صحة الصناعة العلمية هي المعرفة المركبة والمتكاملة من فقه الدين والواقع والتنزيل، وإلا حصل النقص والخطأ والانحراف في القول والعمل.

الأصل (175)
في الكتاب والحكمة

العالم الحق هو من تعلم الكتاب والحكمة معا، فمعرفة الكتاب بمعرفة أحكامه، ومعرفة الحكمة بمعرفة تنزيلها في الواقع.

الأصل (176)
في معيار التمكن من العلم

معيار التمكن في العلم هو في تحصيل الملكات والغايات، وليس في تحصيل الوسائل والآلات، فمثلا غاية علم النحو صون اللسان عن الخطأ، وغاية علم الحديث معرفة المقبول من المردود، وكم ممن أتقن علوم الوسائل دون بلوغ الغايات.

الأصل (177)
في الرسوخ العلمي

إنما يكون الرسوخ في العلم باجتماع غاية التحصيل مع غاية التسليم.

الأصل (178)
في استكمال المنهج

استكمال المنهج العلمي بمراحله واجب لا نفل، فنصف عالم أضر على الأمة من جاهل.

الأصل (179)
في الجهد الفردي

الأستاذ والدرس والإجازة والشهادة تعطي لطالب العلم المفاتيح والمنهج، وعليه فتح الباب والدخول في التفاصيل.

الأصل (180)
في النضج العلمي

النضج العلمي لا يعني العصمة من الخطأ، بل هو حيازة الملكة والتمكن من أدوات التأهيل والقدرة على الاستدراك والتصحيح، وغلبة الصواب على الخطأ في الإنتاج.

الأصل (181)
في الإحاطة العلمية

لكل علم تاريخ، ومصادر، ومدارس، ومناهج، وأعلام، ومفاهيم، وموضوعات، ومسائل، والإحاطة بكل ذلك من تمام التمكن من العلم.

الأصل (182)
في امتلاك المنهج

امتلاك المنهج والكليات في التحصيل أهم من التفاصيل والجزيئات، وملاحظة مناهج العلماء أهم من ملاحظة أقوالهم التفصيلية.

الأصل (183)
في التعليم التفاعلي

كثير من دروس العلم يحتاج إلى التعليم التفاعلي لا التلقيني.

الأصل (184)
في المشكلات التعليمية

إذا لم تكتمل العملية التعليمية فالمشكلة إما في الأستاذ أو الطالب أو المنهاج أو الأسلوب.

في المناهج العلمية

الأصل (185)
في هدف المناهج العلمية

هدف المناهج العلمية جعل المعرفة منظمة ومتسلسلة، فالتقديم والتأخير قد يحدث إشكالا في البناء العلمي.

الأصل (186)
في وسائل الصناعة العلمية

في وسائل صناعة العلماء ثوابت ومتغيرات، فللزمان، والمكان، وطرائق التدريس، وطبيعة الحوادث، والمستجدات، والنوازل، أثر في تحديد نوع هذه الوسائل وعددها.

الأصل (187)
في مستويات التحصيل

مستويات التحصيل في كل علم أربعة: تأسيسي لعامة الناس، ومتوسط للدعاة والمثقفين، ومتقدم لطلبة العلم، وتخصصي للعلماء.

الأصل (188)
في محددات التحصيل

في بداية الطلب لا يدرس الطالب إلا على يد الأساتذة الثقات، ولا يقرأ إلا من الكتاب المأمون، فان نضج وامتلك أدوات المعرفة، كان له أن يدرس عند من شاء والقراءة من أي كتاب شاء.

الأصل (189)
في ثمرات العلوم

التركيز على فوائد وثمرات العلوم في التعليم من أهم حوافز التعلم عند طلبة العلم.

الأصل (190)
في الاحتياجات

من الناس من يحتاج لمحاضرة، ومنهم من يحتاج لدورة لأيام، ومنهم من يحتاج لدراسة منهجية طويلة.

الأصل (191)
في اختيار المنهج

وسائل ومناهج الصناعة مدارس عدة، وخطط اجتهادية مختلفة، فالكتب، والدروس، والأساتذة، والشهادات، ومناهج اكتساب العلوم كلها وسائل، يختار الطالب المناسب منها لبلوغ الغاية.

الأصل (192)
في جودة المنهاج

منهاج الصناعة العلمي الجيد هو المنهاج الأكبر نفعا، والأيسر طريقة، والأصغر مدة، والأفضل معاصرة.

الأصل (193)
في الدروس النافعة

أفضل الدروس والكتب المرئية والمسموعة والمكتوبة ما كان هدفها إفهام المتلقي، لا استعراض الكتب والمصطلحات والمؤهلات.

الأصل (194)
في مجالس السماع

مجالس السماع لكتب العلم وتحصيل أسانيدها من هوامش العلم لا من صلبه، إلا أن يكون السماع مصحوبا بالشرح والتعليق والاستنباط.

الأصل (195)
في خصوصيات العجم

صرح العلوم الإسلامية شارك في بنائه العرب والعجم معا، وهناك بعض الفروقات والخصائص في وسائل الصناعة بينهما.

الأصل (196)
في وعورة الألفاظ

سادت خطأ لزمن طويل فكرة التلازم في المتون العلمية بين وعورة الألفاظ وصعوبتها، وبين جودة المتون وصحة الصناعة، وهذا مما ينبغي استدراكه في الصناعة، سواء في اعتماد الكتب القديمة أو الحديثة.

الأصل (197)
في مواكبة العصر

أهل كل عصر ألفوا لعصرهم وبيئتهم وحاجاتهم التعليمية، وهذه سنة حسنة ينبغي أن لا تنقطع.

الأصل (198)
في الكتب العلمية والتعليمية

ينبغي التفريق بين الكتب العلمية وبين الكتب التعليمية، فالأولى هدفها الإضافة العلمية، والثانية هدفها التعليم المنهجي.

الأصل (199)
في الجمع بين المناهج

الجمع بين المتون القديمة وبين الكتب المنهجية الجامعية الحديثة، يحدث تكاملا في الصناعة العلمية.

الأصل (200)
في جودة المتون

الشروح والحواشي والتعليقات والتقريرات قد تكون في كثير من الأحيان أنفع من المتون نفسها.

الأصل (201)
في المنظومات التعليمية

المتون العلمية بصيغة المنظومات الشعرية كانت من وسائل التعليم في حقب ماضية وما زالت في بعض العلوم، وقد تكون أسهل في الحفظ عند بعض الطلبة من المتون العادية، لكن الانتفاع بها متفاوت بينهم.

في التسلسل المنهجي

الأصل (202)
في التدرج

العلم يأتي بالتدرج والتراكم والصبر على التحصيل، وكما قالوا: "من طلب العلم جملة ذهب عنه جملة".

الأصل (203)
في دراسة الفقه

على طالب العلم أن يضبط مذهبا بأصوله وفروعه، ثم ينتقل بعد ذلك للفقه المقارن والخلاف.

الأصل (204)
في عمر الطلب

الأصل في طلب العلم أن يكون مبكرا مع الصبا وبداية الشباب، لكنه ليس بشرط فثمة علماء كبار بدأوا العلم متأخرا.

الأصل (205)
في تسلسل التحصيل

بداية طلب العلم تكون بعلوم الغاية في حدها الأدنى، ثم بعلوم الوسائل، ثم ينتهي بعلوم الغاية في حدها الأعلى.

الأصل (206)
في التركيز في التحصيل

ينبغي التركيز في بداية الطلب على الأخذ والتحصيل، وكلما ترقى في مدارج العلم وازن بين التحصيل والعطاء.

الأصل (207)
في حرق المراحل العلمية

حرق المراحل والمستويات في دراسة كتب العلم ممكن لبعض الطلبة، ممن لديهم تحصيل سابق أو ذكاء مميز، بشرط الاستيعاب الكامل.

الأصل (208)
في التركيز على الهدف

ينبغي التركيز على الهدف العلمي واستكمال مراحل التحصيل، وليس التشتت الذي يحرف المسار.

الأصل (209)
في أولوية التحصيل المنهجي

على طالب العلم في بداية الطلب أن يركز على التحصيل المنهجي، ولا يتوسع إلا بعد إكمال مستوياته.

الأصل (210)
في العمل بالمتاح

الميسور لا يسقط بالمعسور، فقد يتاح لطالب العلم الآن تعلم مستوى واحد لا يتاح غيره، والاستدراك لبقية المستويات ممكن وواجب بعد ذلك.

الأصل (211)
في الاختبارات العلمية

عمل الاختبارات التي تعتمد على الفهم نافعة جدا في التقويم وقياس الأثر للعملية التعليمية.

الأصل (212)
في تعدد التحصيل

لا إشكال في دراسة عدد من العلوم عند الأساتذة مرة واحدة، بشرط أمن التشويش والتشتت.

الأصل (213)
في العناية بالمصنفات

ينبغي العناية بأمهات المصنفات القديمة والحديثة في كل علم، ففيها جملة ذلك العلم، إلا أن يكون الغرض هو البحث العلمي.

في المقارنات

الأصل (214)
في الفروق الفردية

ينبغي مراعاة الفروق الفردية في القدرات بين طلبة العلم، فمثلا يوجه صاحب مؤهل الحفظ والتتبع لعلم الحديث، وصاحب مؤهل التحليل والاستنتاج لعلم الفقه وأصوله، كما ينبغي مراعاة التفاوت بين الطلبة في التعلم والتعليم من حيث نوع العلم، ومدة اكتسابه، وكفايته منه، وتفاوت الهمم في تحصيله.

الأصل (215)
في المقارنات العادلة

المقارنة بين طالب العلم وغيره إنما تكون لمعرفة سبل التحصيل وليس للتقليد المحض أو اللوم والعتاب، فقد خلق الله كل طالب بمواهب محددة، وقدر له ظروفا وطوارئ خاصة تؤثر في مسيرته تقدما وتأخرا.

الأصل (216)
في المقارنات الظالمة

من خطأ بعض طلبة العلم أن يقارن أول أمره في طلب العلم بآخر أمر غيره، فيصيبه الإحباط أو يقع في الحسد.

الأصل (217)
في التعامل مع الأقران

النصائح العلمية والعملية الدقيقة لا تؤخذ من الأقران، فهم سواء في العلم والتحصيل غالبا، إلا بعد التأكد منها من عالم شهد له الجميع بالعلم والعمل.

في لوازم الصناعة العلمية

الأصل (218)
في الملل العلمي

العلم لذة عقلية ونفسية، وإنما يمله ويسأم منه من لم يدرك معانيه وأسراره، بسبب نية أو منهج أو معلم أو طريقة تعليم.

الأصل (219)
في تطبيق العلوم

مطالعة كتب التفسير، والشروح الحديثية، ودراسة الأسانيد، وتخريج الأصول على الفروع، والفتوى، والنوازل، تملك صاحبها الملكة، والمران، والتطبيق لقواعد العلوم.

الأصل (220)
في كثرة السؤال

كثرة السؤال فتح لأبواب العلم، واطلاع على عقول الرجال، واكتساب لخبرات لا تنال بالدروس والكتب.

الأصل (221)
في التراجم والسير

الاطلاع على كتب التاريخ، والطبقات، والتراجم، والسير، للعلماء قديما وحديثا، كنز من القدوات، والخبرات، والتجارب.

الأصل (222)
في الغرائب والشواذ

ترك الغرائب والشواذ من صفات العلماء، وقد تتبع قوم الغرائب والشواذ في كل علم ليعرفوا ويشتهروا، فضلوا وأضلوا.

الأصل (223)
في عويصات المسائل

عويصات المسائل تحتاج الى اكتمال التحصيل، وكثرة السؤال، والمذاكرة، والبحث، والتأني.

الأصل (224)
في الرحلة في طلب العلم

الرحلة في طلب العلم محمودة حين يكون هناك هدف منها يضيف للطالب علما فوق علمه، وإلا فهي مجرد سياحة مباحة.

الأصل (225)
في بيئات العلماء

معرفة الزمان، والمكان، والاتجاهات، والمذاهب العقدية، والفقهية، والسلوكية، للعلماء وأصحاب المصنفات قديما وحديثا، من ضرورات صحة الفهم، والاستدلال، والتنزيل.

الأصل (226)
في التفرغ العلمي

التفرغ العلمي مطلوب خصوصا في بداية الطلب، فإن تعذر وازن طالب العلم بين التحصيل وطلب المعيشة.

الأصل (227)
في وقت التحصيل

الوقت المثالي للتحصيل هو التبكير بعد صلاة الفجر، لكن الأمر عائد لطالب العلم، وتحديده لساعات الهمة والنشاط عنده.

الأصل (228)
في قول لا أدري

قول العالم لا أدري ليس تورعا منه فقط، بل فرصة للاستدراك العلمي فيما لا يعرف.

الأصل (229)
في المقارنة والترجيح

المقارنة بين الأفكار والمذاهب ومسائل العلم والترجيح بينها من أنفع أنواع العلم.

الأصل (230)
في التعجل في إبداء الرأي

إبداء الرأي والاجتهاد والفتوى قبل نضوجها دفن مبكر لها، وعجلة تعقبها ندامة.

الأصل (231)
في الصبر على التحصيل

الصبر على التحصيل منقبة لا ينالها إلا ذو حظ عظيم، فمن عرف الغاية هانت عليه الوسيلة، ومن طلب النهايات هانت عليه المسافات.

الأصل (232)
في القليل الدائم

القليل الدائم في التحصيل خير من الكثير المنقطع، ووصية نبوية تصدق على كل شيء في الحياة.

الأصل (233)
في الصوارف

شواغل الدنيا وصوارفها ومتعها كثيرة، فالحرص على الوقت والتحصيل يحتاج إلى مجاهدة كبيرة للنفس.

الأصل (234)
في التخطيط

لا ينبغي للعالم أن يسير مع نفسه أو مؤسسته دون خطة علمية أو عملية، فالتخطيط يضاعف الأثر، ويضبط الوجهة، ويحقق الهدف بأقل التكاليف.

الأصل (235)
في الصحة

الصحة الجسدية والنفسية للعلماء وتعهدهما بالرعاية أساس لاستمرار التحصيل والعطاء.

الأصل (236)
في إدارة الوقت

الوقت وإدارته الصحيحة رصيد العالم، ويضبط ذلك الخطط وجداول الأعمال اليومية.

في الفهم والحفظ

الأصل (237)
في الفهم والحفظ

الاهتمام بالفهم ابتداء وبالحفظ انتهاء، فالفهم غاية والحفظ وسيلة، ومعيار صحة التحصيل مركب منهما.

الأصل (238)
في محل الحفظ

الحفظ يكون للقرآن، والحديث، والمستويات الأولى من المتون العلمية، وأما بقية المستويات فللمتخصصين.

الأصل (239)
في ثبات العلم

يثبت العلم بأمور ثلاث: بالفهم مع الحفظ، وبالتكرار وإدمان النظر، والتعليم لمسائله وموضوعاته.

الأصل (240)
في المهارات العلمية

من غايات التعليم الديني امتلاك مهارات النظر، والتفسير، والتحليل، والتركيب، والتقييم، والتقويم، والاستنتاج.

الأصل (241)
في تحصيل الملكة

الملكة العلمية في أي علم تأتي بالفهم، والتكرار، والتراكم، والتعليم.

الأصل (242)
في أهمية الفهم

نحن في زمن كثر فيه العلم والمعرفة وقل فيه الفهم والحكمة، فقد يملك طالب العلم الكثير من المعرفة دون أن يكون قد فهمها، أو أحسن وضعها وتنزيلها في منازلها الصحيحة.

الأصل (243)
في نسيان العلم

يشكو الكثير من طلبة العلم أنه ينسى ما يقرأ فيزهد في القراءة، لكنه في الحقيقة لم ينس، وإنما تغلل ما قرأه في عقله وقلبه، بمضمونه ومعناه، وإن لم يحفظ لفظه ومبناه، ودليل ذلك أنه إن ذكر بما قرأه تذكر، واستطاع استرجاعه بكل سهولة.

في الموسوعية والتخصص

الأصل (244)
في الموسوعية والتخصص

من نبوغ العالم الموسوعية في التحصيل، والتصور، والمعرفة، والتركيز في التخصص، والاشتغال، والعطاء.

الأصل (245)
في ميزة الموسوعية والتخصص

الموسوعية تعطينا الكليات، والنظريات، والأفكار العلمية المركبة، والتخصص يعطينا المعلومة الدقيقة، والاستنباط الصحيح.

الأصل (246)
في التفنن في العلوم

التفنن في العلوم والمشاركة فيها حازه بعض الأقدمين، وقد يحوزه بعض المعاصرين.

الأصل (247)
في سؤال المتخصصين

مهما بلغ علم العالم، فهو بحاجة لسؤال أهل الذكر في كل تخصص، وهذا ليس تواضعا منه، بل واجب لا يستقيم الرأي بدونه.

الأصل (248)
في الجمع بين التخصصات

الجمع بين التخصص غير الشرعي والثقافة الشرعية العالية ممكن جدا، لكن الجمع بين التخصص غير الشرعي والتخصص الشرعي لا يحسنه إلا ذوو الهمم.

الأصل (249)
في لزوم التخصص

إذا فتح لأحد في علم فليلزمه، بشرط أن يكون من صلب العلوم لا من هوامشها.

الأصل (250)
في الموهبة والحاجة

ينبغي على الطالب اتباع موهبته ورغبته في التخصص، لا حاجة البيئة من حوله، ومن ثم له أن يخدم بيئته العلمية والعملية من جهة موهبته ورغبته، فاذا اجتمعت الموهبة والرغبة والحاجة، كان في ذلك قمة العطاء والتأثير.

الأصل (251)
في اختيار المسار

كل ميسر لما خلق له، واختيار طالب العلم لمسار في حياته كأن يكون عالما، أو واعظا، أو داعية، أو كاتبا، أو إداريا، ليس فيه منقصة لأحد، وكل له دوره، ويكمل بعضهم بعضا.

الأصل (252)
في تعدد الإجازات والشهادات

تعدد الإجازات العلمية والشهادات الجامعية لا إشكال فيه، بشرط أن يتخصص في علم أو أكثر، يكون فيه تركيزه وعطاؤه.

الأصل (253)
في الاطلاع خارج التخصص

دوام الاطلاع خارج التخصص يغذي التخصص بأفكار جديدة، وبالعكس فقد يضيف من تخصصه بصمته عليها.

الأصل (254)
في التوجه نحو العلم الشرعي

ترك الطالب للتخصصات غير الشرعية مثل الطب أو الهندسة وغيرها، والتوجه نحو العلم الشرعي والتخصص فيه، خاضع للقدرة والرغبة والفرصة والبيئة الاجتماعية.

الأصل (255)
في تغيير التخصص

قد يجد طالب العلم الشرعي نفسه في تخصص آخر شرعي أو غير شرعي، ولا لوم عليه في الانتقال إليه، لأن العلم يحتاج في تحصيله إلى مطاولة، والمطاولة تحتاج إلى دافع ورغبة.

في العالمات

الأصل (256)
في تأهيل العالمات

صناعة العالمات الشرعيات من ضرورات العصر، وبذل الجهد في تأهيل البنات صلاح للمجتمعات والبيوت والذريات.

الأصل (257)
في بناء الأجيال

من يبني أجيال المسلمين في طفولتهم ونشأتهم غالبا هم النساء وليسوا الرجال، وبناء الأولاد ثمرة لبناء الأمهات.

الأصل (258)
في أولويات النساء

يتعلم النساء كل فنون العلم كما يتعلم الرجال تماما، وقد يحسن تركيزهن مع ذلك على بعض أبواب العلم مثل أحكام العبادات والأسرة، لكثرة الاحتياج إليها.

في القراءة النافعة

الأصل (259)
في أنفع أنواع القراءة

القراءة من أجل التأليف هي أنفع أنواع القراءة، حيث يبلغ التركيز فيها مداه.

الأصل (260)
في القراءة النافعة

قراءة كتاب بتفكر وتعليق ونقد، خير من قراءة عابرة لعشرة كتب.

الأصل (261)
في التدوين والتعليق

التدوينات والتعليقات على الكتاب عند الدراسة والمطالعة تضاعف الفهم والاستنتاج.

الأصل (262)
في نوع التدوين

إنما يكون التدوين لسؤال مهم، أو لجواب مميز، أو لنكتة علمية نادرة، أو لاستنباط فريد.

الأصل (263)
في الجديد النافع

قراءة كل جديد من الأفكار، والنظريات، والكتب النافعة، وتغطيات الأحداث الجارية، من لوازم استكمال تأهيل العلماء، ومواكبتهم للعلم والواقع.

الأصل (264)
في القراءة المكررة

قراءة كتاب نافع أكثر من مرة، خير من قراءة لأكثر من كتاب.

الأصل (265)
في الكم والنوع

العلم ليس بالكم والعدد وإنما بالنوع والكيف، وقد أكثر القرآن من أمرنا بالتفقه، والتدبر، والتفكر، والنظر، والتعقل، وذم الذين يحملون العلم دون أن يفقهوه أو يعملوا به.

الأصل (266)
في فهم العلم لا الكتاب

لا ينبغي الانشغال بفهم ألفاظ الكتاب عن فهم معانيه وموضوعاته، ففهم الكتاب غير فهم العلم، وإلا أصبح الطالب عالما بكتاب لا عالما بعلم.

الأصل (267)
في الأفكار المميزة

الأفكار تحتاج إلى تدوين، فهي كالطيور، تقف على مكان، ثم ما تلبث أن تطير بعيدا مرة أخرى.

الأصل (268)
في القراءة المركزة

الأصل أن لا يقرأ على سبيل الاطلاع والتثقيف أكثر من كتاب في وقت واحد، فالقراءة لأكثر من كتاب مدعاة لفقدان التركيز والانتفاع الكامل، وهناك استثناءات.

الأصل (269)
في الزهد في القراءة

من زهد بالقراءة والمواكبة للجديد، نضب علمه، وانقطعت روافده، وجفت منابع عطائه.

الأصل (270)
في تلخيص الكتب

تلخيص الكتب من أهم الطرق التي تساعد على الفهم، واستحضار المسائل، والتركيز على المعلومات الرئيسة.

الأصل (271)
في التعلق

إذا استراح طالب علم لمصنفات عالم قديم أو معاصر، فليكثر من القراءة له، فمثل هذه القراءة تصاحبها عادة الرغبة والمتعة والفائدة، دون أن يقتصر عليها بالمطلق.

الأصل (272)
في الاستفادة من العلماء

قد لا يستفاد مما كتبه العالم إلا في غير عصره، بسبب سمو في الأفكار، أو استشراف للمستقبل، أو انغلاق في البيئة، أو عدم توافر الظروف المناسبة للتفاعل مع طروحاته.

في الكتب النافعة

الأصل (273)
في قيمة الكتب

"لا يغني كتاب عن كتاب" مقولة تصدق على الكتب التي تتمايز في المعلومة والإضافة والتحليل، وإلا فقد يغني كتاب عن كتاب، بل عن كثير من الكتب.

الأصل (274)
في اقتناء الكتب

اقتناء الكتب يكون لأفضل الطبعات، وتوفير المال يكون لشراء الأولى فالأولى، وقد يغني الكتاب الألكتروني عن الورقي في كثير من الأحيان.

الأصل (275)
في نوع اقتناء الكتب

الموازنة بين القديم والحديث في اقتناء كتب العلم، من تكامل البناء العلمي وجودة المكتبات الشخصية.

الأصل (276)
في استكثار الأساتذة

الاستكثار من الأساتذة والكتب، إنما يكون للاستزادة العلمية الجادة، وليس للتكرار غير النافع والتباهي بالكثرة.

في تبسيط العلوم

الأصل (277)
في الصياغات

صياغة الأصول، والمنهجيات، والكليات، من مهارات العلماء، ومن أفضل ما يقدم للناس، ويتقن هذه المهارة من اعتاد التحصيل، والفهم، والتصنيف، والتدريس.

الأصل (278)
في تبسيط المفاهيم

من أهم وظائف العلماء، تحويل المفاهيم العلمية العميقة والمعقدة إلى مفاهيم سهلة، ترسخ عند الناس في دائرة الوعي والاهتمام.

الأصل (279)
في التعريف بالإسلام

التعريف الإجمالي العام والمبسط بالإسلام عقيدة وشريعة، هو ما يحتاجه السواد الأعظم من الناس.

الأصل (280)
في تيسير العلوم

تيسير العلوم يحتاجه أهل كل زمان، من خلال وسائل التعليم المتجددة.

في الأساتذة

الأصل (281)
في كبار العلماء

متابعة كبار العلماء، وأخبار سيرهم، وقصص تحصيلهم، ونقاط قوتهم، يفضي إلى الاقتداء بهم، والسير على نهجهم.

الأصل (282)
في مصاحبة العلماء

الأخذ والتحصيل نصف العلم، ومصاحبة العلماء وسؤالهم نصفه الأخر.

الأصل (283)
في أهمية التتلمذ

"لا تأخذ القرآن من مُصْحَفي ولا العلم من صُحُفي" مقولة ما زالت صحيحة جدا، فالأستاذ لا يعطي العلم فحسب، بل منهج التعامل معه من حيث مراتبه وأولوياته، مع الحوار، والنقد، والإضافة له، ووجه العمل به.

الأصل (284)
في مصادر العلم

الأصل هو تلقي كل علم عن أهله البارعين فيه، فالعدول عنهم ليس له مبرر، إلا عند الضرورة.

الأصل (285)
في الأدب مع الأستاذ

لا تعارض بين أدب طالب العلم وبين جرأة رأيه الشرعي أمام أساتذته، وأرفع العلماء عالم غرس في طلابه ملكة النقد، والإضافة، والإبداع.

الأصل (286)
في التعصب المذموم

التعصب للأساتذة مذموم، فقد يحب طالب العلم من هو أقل علما من الآخرين، فلا علاقة بين حب الأستاذ وبين علمه وصوابه.

الأصل (287)
في رعاية الطالب

ارتباط الأستاذ العاطفي والإنساني مع تلميذه، ورعايته في جوانب حياته، كرعاية الوالد لولده، من أسباب الاستجابة السريعة لاكتساب العلوم والأخلاق منه.

الأصل (288)
في التقليد المذموم

لا ينبغي تقليد طالب العلم لأستاذه في أسلوبه، وطريقة كلامه، وحركاته، فهذا الأمر مستقبح، وليس فيه فضيلة، بل هو إلغاء للذات والمواهب الشخصية المختلفة.

الأصل (289)
في الدعاء والثناء

الدعاء للأساتذة والأقران من علامات الوفاء، والجزاء من جنس العمل.

الأصل (290)
في المساندة

احتضان ومساندة طلبة العلم وتوجيههم سنة نبوية منسية، كما ضم النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس، ودعا له بأن يفقهه في الدين، ويعلمه التأويل.

في العلماء والصالحين

الأصل (291)
في العدالة والضبط

لا تكفي العدالة وحسن التدين وحدها في توثيق الخبر، سواء في نقل النصوص الدينية أو الأخبار الدنيوية، بل لا بد من الضبط الكامل للمسموع، وهؤلاء على مراتب، يرجح بينها عند التعارض، كما في علم الجرح والتعديل.

الأصل (292)
في التفريق بين العلماء والصالحين

تاريخ الطبقات والتراجم عندنا زاخر بالتفريق بين العلماء والصالحين، وإنزال كل منهم منازلهم الصحيحة.

الأصل (293)
في مناقب السلف

السلف الصالح لهم مناقب جمة، لكن هناك قصص كثيرة لا تصح عنهم، وغلو في تقدير منازلهم من بعض تلامذتهم، وهذا يسيء إليهم، بل يجعل أمر الاقتداء بهم صعب المنال.

في الحوار والنقد العلمي

الأصل (294)
في العقل الناقد

العقل الشرعي الناقد يطوّر العلوم، ويدل على مواطن الصواب والخطأ، بشرط امتلاك الأدوات المؤهلة.

الأصل (295)
في الحوار مع المخالفين

محاورة المخالفين والاستعداد للتخلي عن القناعات المسبقة، اختبار للمعرفة الذاتية، وغربلة للصواب من الخطأ، وفضيلة في الرجوع إلى الحق.

الأصل (296)
في المذاكرة والحوار

قد تغني ساعة من المذاكرة والحوار العلمي عن أيام من القراءة العابرة، فليعتن طالب العلم بهذه الساعات، وليكن له انتظام دائم في عقدها.

الأصل (297)
في الجدل الممدوح والمذموم

الجدل الممدوح هو إبداء وجهات النظر لكل طرف، بغض النظر عن حصول القناعات، فإن تم ذلك فما وراءه جدل مذموم.

الأصل (298)
في الإعذار

كلما زاد علم المرء زاد إعذاره لمخالفيه، والتمس لهم المخارج، وكان رأيه صوابا يحتمل الخطأ، ورأي غيره خطأ يحتمل الصواب، كما قال الأولون.

الأصل (299)
في علامة الانتفاع بالعلم

كلما زاد العلم زاد أفق صاحبه، وقلت شهوة الجدل عنده.

الأصل (300)
في النقد والمراجعة

النقد يعني التمييز بين الصحيح والزائف، وبيان المحاسن والمساوئ معا، وليس كما هو سائد، بأنه بيان للمساوئ فحسب، وقد يفضي النقد إلى توكيد الصواب، وليس إلى إثبات الخطأ، وكثير من النقد لا يقبل، لأنه يركز على المساوئ فقط.

في الهمة والكسل

الأصل (301)
في المثابرة

الذكاء وسرعة الفهم يختصران المسافات في اكتساب العلوم، ومن قل نصيبه منهما استدركه بكثرة الدرس والتحصيل، وقد يفوق المثابر من هو أذكى منه وأقوى فهما.

الأصل (302)
في أحوال طالب العلم

قد يمر طالب العلم بتقلبات النجاح والفشل، والهمة والكسل، والإقبال والإدبار، لكن الإصرار الدائم، والصبر على التحصيل، هو الذي يبني الشخصية العلمية، والخبرات المميزة، حتى يكون عالما يشار إليه بالبنان.

الأصل (303)
في الاعتماد على الأساتذة

مقدار اعتماد الطالب على أستاذه في التحصيل قلة وكثرة، منوط بمقدار همته وجهده الفردي.

الأصل (304)
في ملاحظة الطالب

لا بد من تفريق الأستاذ بين الكسل عند الطالب وبين ضعف القدرة على التحصيل عنده، فالأول يحتاج إلى التحفيز، والثاني يحتاج إلى التوجيه.

الأصل (305)
في الفتور والكسل

قد يعتري طالب العلم الكسل والفتور لأسباب عدة،وهو أمر طبيعي، ما دام في حدود المعقول، ولم تطل المدة.

الأصل (306)
في التكامل بين الدراسة العلمائية والجامعية

لا تعارض بين الدراسة العلمائية والدراسة الجامعية، فهما في حالة تكامل، وتغذية أحدهما للآخر.

الأصل (307)
في مظنة العلم

الشهادات الجامعية، والإجازات العلمية، مظنة وجود العلم عند صاحبها لا قطع تحققها عنده في الواقع.

الأصل (308)
في التخصص الجامعي

التخصص الجامعي مفيد من حيث الأصل، لكن غير كاف، والاقتصار عليه مضر بالصناعة العلمية.

في التصدر العلمي

الأصل (309)
في زمن التصدر العلمي

لا يوجد زمن للتصدر العلمي، والأمر في ذلك نسبي، ويكون الاطمئنان للتأهل والتصدر بمشورة أهل العلم وإقرارهم على ذلك.

الأصل (310)
في الكتابة

على طالب العلم أن يتدرج في الكتابة، من المقالة، إلى البحوث الصغيرة، إلى الكتب والدراسات المطولة.

الأصل (311)
في المذكرات

كتابة العالم لمذكراته، مرجعية لطلبة العلم في تجاربه العلمية والعملية.

الأصل (312)
في التدريس مع التحصيل

التدريس مع التحصيل مفيد جدا، بشرط التمكن من مستوى العلم الذي يدرّسه.

الأصل (313)
في التطوير

لا ينبغي للعمر والتصدر والمشاغل، أن يحجب طالب العلم عن الاستمرار في تطوير ذاته، علميا، أو تربويا، أو مهاريا.

الأصل (314)
في التصدر بلا علم

التصدر قبل التأهل ،ولبس ثوب العلماء زورا، يحرم صاحبه من علم كثير،ويفتضح أمره، وتذهب مصداقيته، وقد يجره ذلك إلى لكذب والقول على الله بغير علم.

الأصل (315)
في استمرار الطلب

الاستمرار في الطلب من مزايا العلماء، كما قال تعالى: "وقل رب زدني علما" وقد عوتب أحد السلف على ذلك فقال: "لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم أصلها بعد".

الأصل (316)
في الانتفاع من العلم

غاية العلم هداية النفس قبل الغير، فلا ينبغي للعالم أن يكون سببا لهداية الناس وخسارة نفسه.

الأصل (317)
في رعاية الأهل والولد

أهل العالم وولده أولى بالرعاية منه من غيرهم، فآذان الناس تتسمّع أخبارهم قبل سماع مواعظه وفتاويه لهم.

في البحث العلمي والتحقيق

الأصل (318)
في التأليف والبحث

فن التأليف والبحث العلمي من ضرورات صناعة العالم، فبه يَستخرج العلم من مصادره، ويركب بين شتاته، ويشير إلى متغيراته، ويضيف إلى نواقصه، ويستدرك أخطاءه ومجازفاته.

الأصل (319)
في تقديم البحوث

تقديم بحث في نهاية كل مستوى من مستويات طلب العلم، من أنفع أدوات التأهيل .

الأصل (320)
في مرتكز البحث العلمي

مرتكز البحث العلمي في تحديد إشكاليته وأسئلته، فإذا تم تحديدهما كان ما بعدهما يسيرا.

الأصل (321)
في جودة البحث العلمي

علامة جودة البحث العلمي هي في الوصول لأهدافه، والجواب عن إشكاليته وأسئلته.

الأصل (322)
في منهج البحث العلمي

مناهج البحث العلمي بحسب عنوان البحث، وموضوعه، وإشكاليته، وأسئلته، وهدفه، فالموضوع نفسه قد نعتمد فيه المنهج الوصفي، أو التحليلي، أو المقارن، او الاستقرائي، أو التاريخي.

الأصل (323)
في ضوابط البحث العلمي

ضوابط البحث العلمي مطلوبة، فهي وسيلة لتنظيم المعرفة، لكن لا ينبغي أن تكون هدفا بحد ذاتها، وتستغرق معظم جهد الطالب، ليخرج لنا بعد ذلك مبدعا في الشكل دون المضمون.

الأصل (324)
في تحقيق المخطوطات

تحقيق المخطوطات يحسن أن يتوجه إليه من يحب هذا الفن، ويصبر على آلياته.

الأصل (325)
في التحقيق النافع

التحقيق إنما يكون للجديد النافع من كتب تراثنا العظيم، ولا يكون للمكرر، ولو كان لإمام كبير.

الأصل (326)
في الملكة التحليلية

يستحسن أن يتوجه صاحب الملكة التحليلية إلى البحث العلمي، لا إلى تحقيق المخطوطات.

الأصل (327)
في التوثيق

تُوثّق الأقوال من مصادرها الأصلية، فكم من أقوال نقلت بالمعنى، أو اقتطعت من سياقها، أو لم تثبت النسبة لقائلها.

الأصل (328)
في التصنيف مع التحصيل

من طرائق بعض العلماء التصنيف مع التحصيل، وهذه إنما تكون بعد وجود الأسس العلمية في العلم المصنف فيه.

الأصل (329)
في دقة التوثيق

لا بد من التفريق بين القول المعتمد من غير المعتمد في علم أو مذهب، فكثير من الأقوال تذكر لا لاعتمادها، بل لمجرد تدوينها والاطلاع عليها.

الأصل (330)
في تغير الأقوال

يمر العلماء بمراحل عدة، فتصدر منهم آراء مختلفة، ويعتمد في نقل آرائهم على المتأخر منها فهي ناسخة للمتقدم.

في الدراسات العليا

الأصل (331)
في هدف الدراسات العليا

هدف دراسة الماجستير هو تأسيس الشخصية العلمية، وتعلم فن كتابة البحث، وهدف الدكتوراه هو إبداء الرأي الجديد، والإضافة العلمية، وظهور شخصية الباحث.

الأصل (332)
في موضوعات الدراسات العليا

ينبغي التركيز على ما يحتاجه الطالب في اختيار موضوعات الدراسات العليا، فإن كان متمكنا من العلم والتخصص فليختر موضوعا يبدع فيه، وإن لم يكن متمكنا من العلم والتخصص فليختر موضوعا يؤهله فيهما.

الأصل (333)
في بعض المحددات

يراعى في اختيار موضوعات الدراسات العليا عمر الطالب، ومرحلته، وجنسه، وعمله، ورغبته، وقدراته، والوقت المحدد له.

الأصل (334)
في حجم الدراسة

لا تعتمد جودة البحث في الدراسات العليا على عدد أوراقه، وكثرة مصادره، بل على جودة موضوعه، ومنهج تناوله.

الأصل (335)
في التوكيل بالكتابة

استشارة المختص في كتابة البحث أمر مشروع، لكن أن يتولى هو الكتابة بالنيابة بمال أو بدون مال، ففي ذلك خسارة الدين وفضيحة الدنيا، وما يلبث أن يكتشف أمره مهما طال الزمن.

الأصل (336)
في المسيرة العلمية

إكمال مراحل التعليم في الإجازات العلمية، والدراسات الجامعية، الأولية والعليا، بداية المسيرة العلمية لا خاتمتها.

في التوريث العلمي

الأصل (337)
في اصطفاء الطلبة

اصطفاء الطلبة سبب للتوريث العلمي، وتوسيع لدائرة النفع، زمانا ومكانا وشخوصا.

الأصل (338)
في التوريث المثمر

التوريث المثمر للعلم إنما يكون في الأصول، والمناهج، والكليات، لا في الفروع، والتفاصيل، والجزئيات.

الأصل (339)
في وسائل التوريث

قد يكون التوريث للطلبة في تبني الأفكار، والمفاهيم، والفتاوى، حتى دون لقاء، من خلال الكتب، ووسائل التواصل، والإعلام.

في التعليم الألكتروني

الأصل (340)
في الحاسب

التعامل مع الحاسب والشبكة العنكبوتية، من مهارات التعلم والتعليم.

الأصل (341)
في الإعلام الالكتروني

في عصر الإعلام الكتروني، قد يستفيد طالب العلم من معلومة، أو فكرة، أو موعظة مقتضبة، لكن البناء العلمي لا يكون إلا بالتدرج العلمي، من المختصرات، إلى المطولات العلمية التي تستغرق الأعمار.

الأصل (342)
في الوجبات العلمية السريعة

لا ينبغي الاغترار بوجبات مواقع التواصل العلمية السريعة، فهي توهم المتعلم منها بالعلم والمعرفة، بينما هي مجرد إشارات وعنوانات.

الأصل (343)
في فتاوى الفضائيات والمواقع

الحذر الحذر من فتاوى الفضائيات والمواقع الألكترونية، فكثير منها لا يراعي بيئات المستفتين ولا أحوالهم.

الأصل (344)
في التعليم عن بعد

البرامج العلمية عن بعد مفيدة، لكنها جافة ومحدودة الأثر، ولا تغني عن الحضور التفاعلي الحي بين الأستاذ وتلاميذه.

الأصل (345)
في برمجة العلوم

كل العلوم تبرمج ألكترونيا ويستفاد منها الا أحكام الفقه والفتوى، فبرمجتها مجرد تدوين يحتاج إلى فقيه ومفت يعرف ما يأخذ منها وما يدع.

الأصل (346)
في البرامج المشاهدة والمسموعة

البرامج العلمية المشاهدة والمسموعة، تغذي التحصيل من الكتب، وترسخه، وتضيف إليه، وليست تأسيسية للعلم في ذاتها، إلا أن تكون على شكل سلاسل علمية منهجية.

الأصل (347)
في المرئي والمسموع

طغيان المرئي والمسموع على المقروء في عصرنا لا يخفى على كل ناظر، والتوازن بينهما مما ينبغي الانتباه إليه.

الأصل (348)
في الحضور الشبكي

من آليات العصر، الحضور في منصات التواصل الاجتماعي، من خلال البث والتفاعل المباشر، فهو يمتن العلاقة بين العالم وجمهوره، ويوسع دائرة المستفيدين، ويحل المشكلات من خلال التفاعل الحي.

مجموعة الأصول

التربوية

في العلم والعمل

الأصل (349)
في أحوال العلماء

يتذكر الكثير من الناس والطلبة أحوال العلماء وسمتهم وأخلاقهم، والقليل مما استفادوه منهم من علم ومعرفة.

الأصل (350)
في رصيد الأساتذة

ستُنسى من الأساتذة العبارات والكلمات، وتضمحل الإجابات والحوارات، وتغيب الشروح والتعليقات، ولن تبقى لهم إلا المواقف والأحوال، وحسن الخلق وسلامة الصدر، وحب الخير للغير، والإخلاص في العمل، والاعتدال في الشخصية، وذكريات السلوك الصادق المؤثر.

الأصل (351)
في العمل بالعلم

إنما كانت فضيلة العلم بالعمل به، فالهدف ليس تكديس العلم دون تمثله في الواقع، وقد كان رسول الله خلقه القرآن.

الأصل (352)
في عبادة العلم

نشر العلم الصحيح اليوم من أفضل العبادات، والجهاد في سبيل الله، لما يواجهه من ممانعة وتحديات وتلبيسات.

الأصل (353)

في التوفيق

تعلم الطالب للعلم النافع والانتفاع بما تعلم، من توفيق الله لعباده.

الأصل (354)

في أفضل العلم والعمل

قليل من العلم مع كثير من العمل، أفضل من كثير من العلم مع قليل من العمل.

الأصل (355)

في التناقض بين القول والعمل

الناس تستشعر من العلماء التناقض بين القول والعمل، وقبل ذلك فهو من كبائر الذنوب وأسباب المقت.

في التزكية

الأصل (356)
في علم التزكية والسلوك

علم التزكية والسلوك له جانب نظري صغير، وجانب عملي كبير، فلا ينبغي تغليب الصغير على الكبير، لتتحول عملية التزكية إلى مجرد محاضرات، ومعارف نظرية باردة.

الأصل (357)
في جوانب التزكية

التزكية تكون في العقل، والقلب، واللسان، والجوارح، فلا ينبغي الاهتمام بجانب دون آخر.

الأصل (358)
في الضبط التربوي

التزكية، والسلوك، وأشواق الروح، فضاء مفتوح، والفقه ضابط له من الغلو، والانحراف، والشطط.

الأصل (359)
في الأحوال الخاصة

الأحوال، والاختيارات التعبدية الخاصة، المنقولة في كتب السلوك، والتاريخ، والتراجم، لبعض العلماء والصالحين، مصدر تحفيز تربوي، لكنها ليست منهجا عاما للأمة.

الأصل (360)
في الإمامة في الدين

إمامة الدين في الصبر واليقين، وفي أعمال القلوب وتطبيق المطلوب، مع تحصيل العلم وفهم المكتوب.

في أخلاق العلماء

الأصل (361)
في التواضع

أئمة الدين والهدى، يجتنبون مع كثرة التبجيل العجب و"الأنا"، فبها هلك إبليس، وأصبح إمام الغاوين.

الأصل (362)
في الإنصاف

من سلامة تديّن طالب العلم، أن لا ينتقص من جهد أحد، وأن لا يرفعه فوق منزلته.

الأصل (363)
في التعاون

علماء الدنيا يتباغضون ويتحاسدون، وعلماء الآخرة يتعاونون ويعدلون.

الأصل (364)
في الثبات

جعل الله ورسوله العلماء أهل الشهادة، والوراثة، والنذارة، والرفعة، وولاية الأمر، وغير ذلك كثير، فلا يستبدلن امرؤ الذي هو أدنى بالذي هو خير.

الأصل (365)
في التجرد

علم العالم إنما كان بحول الله وقوته، لا بحوله ولا قوته، " قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَاۖ إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ".

الأصل (366)
في شكر النعمة

نعمة العلم عظيمة ولله وحده الفضل والمنة فيها، "وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا".

الأصل (367)
في الصبر على الأذى

من جهاد العصر، الصبر على الحرب المفروضة على العلم والعلماء، فإن عجزت عن قول الحق فلا تساند للباطل.

الأصل (368)
في الأمانة العلمية

الأمانة في العلم وتبليغه فريضة شرعية، فالعالم لا يسرق، ولا يداهن، ولا يدلس، ولا يستنقص من جهد أحد، ولا يبالغ فيه.

الأصل (369)
في الاعتذار

يمتلك طالب العلم شجاعة في بيان الرأي، وشجاعة أكبر في الاعتذار.

الأصل (370)
في الهيبة

يجمع طالب العلم مع الوقار والهيبة والحضور، لين الجانب، والتواضع للناس، والدماثة في الخلق، فهو المهاب المحبوب، وليس المتكبر المبغوض.

في زاد العلماء

الأصل (371)
في اليقين

ان أكثر ما يخوف ّالناس ويذلهم _ والعلماء منهم _ الرزق والأجل، ومن رحمة الله أنهما بيديه وحده.

الأصل (372)
في التوكل

العلماء أكثر الناس احتياجا للتوكل على الله في الفتح في العلم، ومناصرة الحق، والدعوة إلى الله.

الأصل (373)
في السبق بالخيرات

جعل الله وراثة الكتاب والاصطفاء لأنواع ثلاثة من عباده وهم: السابقون بالخيرات، والمقتصدون، والظالمون لأنفسهم،وقد يكون طالب العلم مقتصدا، أو ظالما لنفسه في بعض أحواله، لكن ينبغي إلا أن يكون سابقا بالخيرات في غالب أحواله.

الأصل (374)
في العبادات

زاد العلماء الإيمان، والذكر، والصلاة، وتلاوة القرآن، والعبادات عامة، ومن سلك الطريق دون زاد، ما يلبث أن ينقطع.

الأصل (375)
في النوافل

أداء النوافل والمسارعة في الخيرات لا يليق تركها من طالب العلم.

الأصل (376)
في التقوى

التقوى واجتناب المعاصي أساس العلم والنور الهادي، كما قال ربنا: "إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا"

الأصل (377)
في الخوف والرجاء

لا بد من التفريق بين الرجاء المشروع من الله، والرجاء المؤدي إلى الاستهانة والاستخفاف، وبين الخوف المشروع من الله، والخوف المؤدي إلى الوسوسة والقنوط.

في الاستقلالية والانتماء

الأصل (378)
في مفهوم الاستقلالية

الاستقلالية هي عدم انتماء العالم لهوية واضحة، أو توجه معلن، أو تيار، أو جماعة، أو مؤسسة دينية، أو سياسية، أو دعوية، أو تربوية.

الأصل (379)
الاستقلالية في الفتوى

الاستقلالية في الفتوى والأمانة في البيان للناس أمر واجب لا نقاش فيه، سواء كان المفتي مستقلا او منتميا.

الأصل (380)
في حكم الانتماء

الانتماء فطرة إنسانية، وثابت في المشروعية، ما دام هذا الانتماء لجهة تتعاون فيما بينها على البر والتقوى، ولا تتعاون على الإثم والعدوان.

الأصل (381)
في الانتماء المذموم

ليست المشكلة في الانتماء ذاته، بل في أن يكون سببا للتعصب للجهة المنتمي إليها في الحق والباطل.

الأصل (382)
في العمل الجماعي

الأصل في ديننا هو العمل المؤسسي الجماعي، لكن اختياره أو اختيار الاستقلالية خاضع لشخصية العالم، وللوضع السياسي والاجتماعي العام، ومدى غزارة إنتاجه العلمي والدعوي.

الأصل (383)
في المصداقية

لا تلازم بين استقلالية العالم أو انتمائه، وبين مصداقيته عند الناس، فقد يثق الناس بعالم منتم لفكرة أو تيار أو مؤسسة، وقد لا يثقون بعالم مستقل، والعكس صحيح، فالأمر مرهون بالمصداقية، وليس بالاستقلالية أو الانتماء.

الأصل (384)
في سيرة العلماء

في عصرنا علماء كبار، كان منهم المنتمون ومنهم المستقلون، وكلهم قدموا للأمة الخير الكثير، ولم ينكر أحدهما على الآخر.

الأصل (385)
في مرجعية العالم

العالم مرجعية للفئات جميعا، فلا يحبس نفسه على فئة دون أخرى، إلا أن يكون هناك مسوّغ علمي أو دعوي.

الأصل (386)
في العلاقة مع الاخرين

الأصل في علاقة العالم ــ حتى مع استقلاليته ــ مع المؤسسات والتيارات، هو الانفتاح والتعاون، فإن كانت موافقة للشرع تعاون معها، وإن كانت مخالفة أسمعها ما يعتقد أنه الصواب.

في العلاقات مع الناس

الأصل (387)
في الفكاهة

الفكاهة البريئة الصادقة لا تنقص من هيبة العالم، بل هي من وسائل محبة الناس له.

الأصل (388)
في قول لا

من لم يتعلم أن يقول لا لبعض مطالب الناس، ضاع الكثير من عمره ووقته.

الأصل (389)
في التثبت

يرد إلى العالم أخبار وخصومات كثيرة بين الناس، والتثبت والاستيثاق الكامل منها واجب.

الأصل (390)
في الازدواجية

ازدواجية التديّن أمر شائع بين الناس ومصيبة كبرى، فقد يلومون الرجل على عبادته دون ظلمه، وينقدون المحكوم دون الحاكم، ويحاسبون المرأة دون الرجل، وازدواجية العلماء مصيبة أكبر.

الأصل (391)
في دفع التهمة

لا ينبغي للعالم أن يتأخر عن رد شبهة تحوم حوله، في رأي، أو علاقة، أو مال، أو موقف، فلا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.

الأصل (392)
في العزلة

لا ينبغي اعتزال العالم للناس كليا، ولا يخالطهم على الدوام، وليبتغ بين ذلك سبيلا.

الأصل (393)
في رخص العلماء

الأخذ بالعزائم أصل عند العلماء، والأخذ بالرخص منهم كبقية المسلمين لا يُستنكر، إلا عند الإيهام وتعين الأخذ بالعزيمة.

في العلاقة مع السلطة

الأصل (394)
في عالم الملة والسلطة

عالم الملة يرضي الرب، وعالم السلطة يرضي العبد، والتفقه بمعرفة الفروق بينهما من أوجب الواجبات.

الأصل (395)
في القرب من السلطان

القرب وتقديم المشورة عن وعي وبصيرة، لأفاضل أصحاب المسؤولية والسلطة والقرار في الدولة، دون تزلف أو نفاق أو ابتذال، أمر محمود، وقد يفوّت الورع المتوهم مصالح جمة.

الأصل (396)
في قول الحق

العالم الحق متوازن، فهو يصدح بالحق أمام أي منكر، ومن أي أحد، لكن في الوقت نفسه، يثني على معروفهما عند حصوله منهما.

في التعامل مع الجماهير

الأصل (397)
في الخطاب الشعبوي

لا ينبغي للعالم أن يسقط في فخ الخطاب الشعبوي، القائم على العاطفة، والتعبئة، والتحشيد، دون الاعتماد على المعلومات الصحيحة، والتحليلات الصائبة، والموازنات الدقيقة.

الأصل (398)
في حاجات الناس

إن دور العلماء أن يتكلموا في حاجات الناس لا في رغباتهم، وفتنة الإعلام قد تحرف الكثير منهم عن المسار الصحيح.

الأصل (399)
في العقل الجمعي

العقل الجمعي للجماهير قد يفرض على العلماء أن يقولوا ما يرضيها، أو يسكتوا عما لا يرضيها، وهذا من خيانة الأمانة، فالعلماء قادة لا مقودون.

الأصل (400)
في رضا العامة

رضا العامة مهلكة، فكم من حكيم ورّطوه، وصادق خوّنوه، والتملق للعامة بالرأي والسلوك مثل التملق للسلطان سواء بسواء.

في الكفاية الاقتصادية

الأصل (401)
في الكسب المعيشي

لطالب العلم أن يعمل في كل مجال، طلبا للكسب المعيشي، وحفظا لماء وجهه، وتحقيقا لكفايته، حتى يجد العمل المناسب لعلمه وكفاءته، فالعمل مهما كان أفضل من مد يده للآخرين.

الأصل (402)
في ترفع العلماء

ينبغي الترفع عن أموال الناس، إلا أن تكون كفالة لا بد منها في بداية الطلب، وعن مجالسة العصاة والسلاطين، إلا أن يكون في ذلك مصلحة النصيحة في الدين.

الأصل (403)
في الصبر على العمل

يحسن بطالب العلم أن يصبر على متاعب العمل والوظيفة، وأن لا يسارع بتركها إلا في حالتين لا ينبغي له التردد فيهما: وجود الحرام، وتلقي الإهانة.

الأصل (404)
في الكفالة

من العمل الصالح حث العلماء للأغنياء لكفالة طلبة العلم، فطلبة العلم هؤلاء، روح الأمة وحماة دينها وقيمها في المستقبل.

الأصل (405)
في العمل الحر

امتلاك مهارات العمل الحر للعلماء ميزة كبرى، فبه يحفظون الكرامة والدين، ويملكون حرية الرأي، والفتوى، والحركة، والتأثير.

الأصل (406)
في التوازن

على العالم أن يوازن بين طلب العلم وطلب الدنيا، فالعلم مقصد، والدنيا وسيلة يتبلغ بها لتحقيق هذا المقصد، وكم ممن أخل بالتوازن، فعاش عالما فقيرا، أو غنيا جاهلا.

في قضايا المسلمين

الأصل (407)
في التفاعل مع قضايا المسلمين

التفاعل مع قضايا المسلمين المعاصرة،ومعرفة نوع مساندتها، وآلياتها، ومجالاتها، وأولوياتها، جزء من صناعة العلماء ووظيفتهم.

الأصل (408)
في مقدار التفاعل

لا بد لطالب العلم من تفاعل مع واقعه وقضاياه، لكن لا ينبغي أن يستهلكه هذا الواقع بتفاصيله التي لا تنفع، فيقصّر في طلب العلم.

الأصل (409)
بين الاهتمام والتأثير

الاهتمام بشؤون المسلمين أمر حسن، لكن لا ينبغي الانشغال بدائرة الاهتمام والمعرفة، على حساب دائرة التأثير والاستطاعة، فالتكليف الشرعي، والثواب والعقاب، مرتبط بالدائرة الثانية لا بالأولى في نهاية المطاف.

الأصل (410)
في توجيه الحماسات

تحفيز الناس للتفاعل مع قضايا المسلمين من أدوار العلماء، لكن يحتاج معه إلى بيان قنوات التصريف وكيفيات العمل.

في ملبس العلماء

الأصل (411)
في الملبس الديني

لبس الملبس الديني التقليدي أو عدم لبسها، للعالم وطالب العلم، خاضع للبيئات، والرغبات، وطبيعة الدور الذي يؤديه.

الأصل (412)
في المظهر الحسن

سلامة وتميز ظاهر العالم في ملبسه وعاداته وحسن سلوكه، مهم كسلامة باطنه، فكثير ما يأسر الناس الظاهر الجلي دون الباطن الخفي.

الأصل (413)
في موافقة المظهر للجوهر

سحر الجوهر ينسي اختلال المظهر، واختلال الجوهر يفضح سحر المظهر، والجمع بينهما من نعم الله، ومن كمال الصناعة والتأثير.

في الحكم على العلماء

الأصل (414)
في التركيب النفسي والاجتماعي

التركيب الفكري، والنفسي، والاجتماعي، عند العالم، يؤثر على مواقفه، وبعض آرائه في كثير من الأحيان.

الأصل (415)
في غفلة العلماء

العلماء بشر تصيبهم الغفلة، فهم يخدعون، ويندفعون، ويستغلون، وهذا لا ينقص من قدرهم، إلا أن تكون حالة دائمة تحتاج إلى تدخل ومعالجة.

الأصل (416)
في الستر

ما من عالم قديما وحديثا إلا وله زلة أو زلات، لا أحد بمنجاة منها، فحق هذه الزلات الطمر لا الذكر، وليس في نشرها نفع في الدنيا ولا في الآخرة، إلا لضرورة شرعية أو علمية ملجئة.

الأصل (417)
في التقييم والتقويم

اشتغال العالم في التقييم والتقويم متوجه نحو المناهج، والتوجهات، والأفكار، والأقوال والأفعال، وليس نحو الذوات والأشخاص.

الأصل (418)
في ضابط التقييم

التقييم لا يكون إلا لضرورة أو حاجة علمية أو عملية، وفق منهج الجرح والتعديل عند المحدثين، وحالات جواز الغيبة عند الفقهاء.

الأصل (419)
في منزلة العلماء

مقولة: "لحوم العلماء مسمومة" إنما هي للعلماء العاملين، لا للعلماء المنحرفين انحرافا بينا، لا تأويل فيه ولا اجتهاد سائغ.

الأصل (420)
في اجتماع الصواب والخطأ

لا يمنع أن يجتمع في العالم الصواب والخطأ، والإنصاف والهوى، فهو بشر، وعلينا حينئذ أن نرفض خطأه، وأن نقبل صوابه.

الأصل (421)
في غلبة الخطأ

من غلب خطؤه على صوابه في الثوابت والقطعيات، والمجازفة ــ دون تأهل ــ في المتغيرات والظنيات، فهذا مما ينبغي تبيان حاله لا ستره.

الأصل (422)
في الحكم على العلماء

ينبغي التفريق بين العالم الذي يمثل نفسه، وبين العالم الذي له أتباع، ويمثل منهجا وتوجها وتيارا، فالثاني يُبيّن حاله حتى بعد موته لأن أثره باق، ولا يقال في حقه: أفضى إلى ما قدم.

الأصل (423)
في التعميم

التعميمات آفة التصورات، والأحكام، والمواقف، فهي تحرف الحقيقة وتوقع في الظلم.

الأصل (424)
في أخلاق اللسان

بيان حال المنحرفين لا ينبغي أن يصحبه السب، والشتم، واللعن، فالمسلم ليس باللّعّان، ولا الطعّان، ولا الفاحش، ولا البذيء.

في الترويح

الأصل (425)
في الترويح والرخص

ترويح طالب العلم عن نفسه ليس مضيعة للوقت، بل ضرورة للعودة بهمة جديدة.

الأصل (426)
في حفظ المروءة

حفظ المروءة للعالم مطلوبة، دون تكلف وتصنع ومبالغة تؤدي للعزلة عن الناس، وقليل المباح ضروري لهم، فالعلماء بشر على كل حال.

الأصل (427)
في أسرة العالم

لا ينبغي حرمان أسرة العالم من المباحات المشروعة، بحجة رعاية مقامه وحفظ مروءته، ففي هذا ظلم لهم دون موجب.

في الزواج

الأصل (428)
في وقت الزواج

الزواج سنة نبوية وعفة ضرورية، لكن وقتها نسبي يختلف باختلاف طالب العلم، ومدى وجود الباءة، وعلاقة زواجه بمقدار التحصيل.

الأصل (429)
في الزوجة الصالحة

اختيار الزوجة الصالحة من الدين وسعادة الدنيا، ويجدر بطالب العلم أن يتزوج من يوافق مزاجه، ويتفهم رغبته في التحصيل، ودوره في الحياة، لتكون الزوجة عونا له لا عبئا عليه.

الأصل (430)
في فتنة النساء

ينبغي الحذر من التعامل مع النساء بنية حسنة على طول الخط، فمنهن الصالحات، ومنهن ربما من تبتغي الابتزاز، أو الإغواء، أو تشويه الصورة.

في الألقاب

الأصل (431)
في مفهوم الألقاب

ليس هناك تعريف محدد لألقاب الإمام، أو العلامة، أو الشيخ، أو الداعية، وأعرّف الإمام بأنه من بلغ غاية العلم، مع غاية التقوى، وتراكم العطاء، والعلّامة بمن كان علمه راسخا فوق مرتبة عموم العلماء، والشيخ بأنه العالم التقليدي الناقل عن غيره، والداعية من امتهن الدعوة إلى الله بتخصص، أو غير تخصص.

الأصل (432)
في الأعلمية

إطلاق الأعلمية بالعلوم كافة، أو بعلم معين، لعالم معين، أمر نسبي اجتهادي، ولا ينحصر في واحد، في زمان أو مكان معين، وقد لا نحتاج لهذا الإطلاق من الأساس.

الأصل (433)
في التفضيل بين العلماء

في تراثنا القديم والحديث، نزعة قوية للمقارنة والتفضيل المطلق بين العلماء، وهذا غير صحيح، لأن الأمر نسبي، والصواب هو التقييد، فالصحابة كانوا متفاوتين في التميز في العلوم، وكما نجد في كتب التراجم: فلان أفقه أهل العراق، أو مصر، أو الشام، أو الحجاز، أو فلان أعلم الناس بالمناسك، وآخر أعلمهم بالقضاء.

الأصل (434)
في غرور الألقاب

الألقاب العلمية لا تجعل من الجاهل عالما، فالعالم أكبر منها، وهي تتشرف به، وإذا حملها حملها عن جدارة.

الأصل (435)
في المنقبية والصوابية

لا توجد علاقة بين المنقبية والصواب المطلق، في الرأي والاجتهاد لأي أحد، كما فعل بعض متعصبي المذاهب لإثبات مصداقية مذاهبهم وفتاواهم.

في علماء الداخل والخارج

الأصل (436)
الخلاف بين علماء الداخل والخارج

يحصل الاختلاف في كل بلد، بين علماء الداخل الذين يعتقدون معرفتهم بالتفاصيل ومعايشتهم لها، وبين علماء الخارج الذين يعتقدون معرفتهم بالصورة الكلية ومعلوماتهم المحدّثة، وكلاهما على صواب، والتعاون بينهما ينتج الحالة المثالية.

الأصل (437)
من مشكلات علماء الداخل والخارج

يكثر عند بعض علماء الخارج ــ وهم في فسحة الرأي ومناخ الحرية ــ مشكلاتُ التسرع في إطلاق الأحكام، والحديةُ والمفاصلةُ في المواقف، ويكثر عند علماء الداخل ــ وهم تحت المطرقة والضغوط ــ مشكلات التبرير والمرونة غير الضرورية في المواقف.

الأصل (438)
في تزكية علماء الداخل والخارج

التزكية لرأي عالم أو فتواه، إنما تكون لجودة الرأي وصوابه، من حيث الأدلة، وفقه الدين، والواقع، والتنزيل، وليس لمكان إقامته في الداخل أو الخارج.

مجموعة الأصول

المهارية

في وظائف العلماء

الأصل (439)
في مجال العلماء

من مهمات العلماء إبداء الرؤية الإسلامية في مناشط الحياة كلها، في أنواع مشكلات الأفراد، والأسر، والمجتمع، والدولة، والأمة، وليس في أحكام الحلال والحرام فحسب، بشرط التأهل في كل ذلك.

الأصل (440)
في الأزمات

العلم النافع والعالم الراسخ، أكثر ما يظهر جليا وقت الأزمات، فإليه يفزع الناس في الملمات، ورب رأي أو فتوى أنقذت أمة.

الأصل (441)
في أسئلة المرحلة

أسئلة المرحلة والواقع، سيواجهها كل عالم عاجلا أو آجلا، وأجوبتها جزء من أثره، وعطائه، ومصداقيته عند الناس.

الأصل (442)
في العالمية

ديننا دين عالمي، وقد يتاح لعالم مؤهل أن يؤدي دورا عالميا، فلا يحبسنّ نفسه في المحليات.

الأصل (443)
في أولويات الاهتمام العلمية

من الفقه في الدين والواقع، زيادة الاهتمام ببعض العلوم والموضوعات دون أخرى في ظروف خاصة، مثل الاهتمام بالرد على الإلحاد عند بروز رأسه، والربا في المعاملات عند انتشار صوره.

الأصل (444)
في الرؤية والموقف

من صناعة العلماء، تأهيلهم لأن تكون لهم رؤية وموقف تجاه ما حولهم من أفكار وأحداث، فالرؤية والموقف ثمرتا الصناعة العلمية الصحيحة.

الأصل (445)
في العالم الرباني

العالم الرباني وصفه الأولون بأنه الراسخ في العلم والعمل، والذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، والذي يجمع إلى العلم البصر بالسياسة.

الأصل (446)
في التقاعد الوظيفي

التقاعد الوظيفي المبكر، والتفرغ للمشاريع العلمية والدعوية، أمر نسبي، يعتمد على مقدار عطاء العالم، بين الوظيفة وبين المشاريع المستقلة.

الأصل (447)
في فض الخصومات

ليس كل عالم يصلح للقضاء أو فض الخصومات، فهي مهارة لا تعتمد على العلم وحده، بل تحتاج إلى الفطنة، والخبرة، والمعرفة بأحوال الناس.

الأصل (448)
بين التدريس والبحث

قد يتفرغ عالم للتدريس، وآخر للبحث العلمي، وثالث للجمع بينهما، بسبب عوامل الرغبة والقدرة والفرصة، فما يستطيعه الأول قد لا يستطيعه الثاني، ولا ملامة على أحد في ذلك فكلهم على خير.

الأصل (449)
في قدرات العلماء

للعالم قدرات وأدوات محددة، فلا ينبغي تحميله فوق طاقته في إصدار فتوى خارج تخصصه، أو استعجاله في اتخاذ موقف لم تتأكد مبرراته، ولم تتضح حقيقته بعد.

الأصل (450)
في وضوح العالم

الوضوح في الفكر والسلوك قوة للعالم، ومعظم أزمات الثقة بين العالم وجماهيره إنما تنشأ من الغموض، ولقد قال السابقون: "ما أسرّ أحد سريرة إلا وأظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه".

الأصل (451)
في الجمع بين التربية والفقه

من سمات العلماء الجمع بين التربية والفقه، فالتربية تصنع الانسان والمجتمعات، والفقه ينظم الحقوق والواجبات.

الأصل (452)
في ترتيب الأفكار

ترتيب الأفكار وتنظيمها عند الناس من مهام العالم المعاصر، لأن مصادر التلقي الآن عند الناس كثيرة، ومشتتة، ومتضاربة.

الأصل (453)
في ضبط التوجه

من ضبط بوصلة العالم، التوجه نحو وظيفة التعليم والبلاغ والدعوة والترشيد واكتساب مهاراتها، وعدم تقمّص وظائف الآخرين.

في قيادة العلماء

الأصل (454)
في علم القيادة والإدارة

العالم قائد فكري أو عملي، ومعرفة أصول القيادة والإدارة يصب في نجاح مهنته ودوره.

الأصل (455)
في الدور القيادي

قيادة العالم الشرعي للمجتمع في أزمنة الفراغ والأزمات من أدواره المفترضة،ويحدد ذلك طبيعة الزمان، والمكان، والبيئة، والأحداث.

الأصل (456)
في قيادة العلماء

العالم قائد ومرشد للناس نحو الهدى والاستقامة، لا قاض يحاكم ويعاقب ويخاصم.

الأصل (457)
في الوصاية

العالم داعية للحق، ومبلغ عن الله، وليس وصيا على الناس، فليس هو عليهم بمصيطر، ولا بجبار، ولا بوكيل، ولا ينبغي له أن يبخع نفسه، وتذهب عليهم حسرات.

الأصل (458)
في سؤال العلماء

من المشكلات العلمية سؤال الناس للعلماء عن كل حدث، وطلب رأيهم في كل قضية، واستجابة العلماء لهم ــ دون إحالة للمختصين ــ مشكلة أكبر.

في تعدد أدوار العلماء

الأصل (459)
في الفكر والفقه

لا بد للفقيه من فكر يوسع آفاقه، ولا بد للمفكر من فقه يضبط أفكاره، والتخصص في أحد المجالين لا يعني الاستغناء الكلي عن الآخر.

الأصل (460)
في المناصب الإدارية

اختيار التفرغ للعطاء العلمي، أو اختيار تسلم المناصب العلمية الإدارية، منوط بالمصلحة الراجحة للنفس وللغير.

الأصل (461)
في المفكر والفقيه والواعظ

المفكر يشخص مشكلات الأمة، ويفتح لها آفاق العلاج والتطوير، والفقيه يضبط حركاتها وتصرفاتها وفق معيار الشرع، والواعظ يحيي فيها الإيمان والقيم والأخلاق الفاضلة، فالكل في تكامل لا تعارض، وقد يمن الله باجتماع الأدوار في فرد واحد.

الأصل (462)
في العمل السياسي والإعلامي

تقدم العالم للعمل السياسي أو الإعلامي، خاضع للبيئة والمواهب والتقدير الشخصي.

الأصل (463)
في عالم العامة والخاصة

قد يكون العالم للخاصة، وقد يكون للعامة، وهذا منوط بنوع الاشتغال، والشخصية، والمؤهلات، والحاجات.

الأصل (464)
في تحديد الهوية

هناك فيلسوف، ومفكر، وفقيه، ومثقف، وداعية، وواعظ، وتحديد الهوية لكل واحد منهم، مهم في تحديد دوره، وسبل الانتفاع منه.

الأصل (465)
في النظرة للعلماء

بعض المناصب الإدارية، مثل رئاسة الحزب السياسي، أو المنصب الحكومي، أو ممارسة بعض المهن، قد يقبلها الناس للعالم في بيئات دون بيئات أخرى.

في فقه الدعوة

الأصل (466)
في علم الدعوة

الدعوة إلى الله في عالم اليوم بمفاهيمها ومصادرها وأساليبها ومهاراتها علم مستقل له أصوله وقواعده، وليست مجرد واجب شرعي فحسب.

الأصل (467)
مستويات التبليغ

كل علم أو دعوة إنما يصل للناس عبر مستويات ثلاث: مستوى المنتجين والمبدعين، وهؤلاء هم العلماء والمفكرون، ومستوى المستوعبين والناقلين، وهؤلاء هم الدعاة والمثقفون، ومستوى المتلقين والمستفيدين، وهؤلاء هم عموم المسلمين على اختلاف درجاتهم.

الأصل (468)
في الاستقلال

لا يستقلنّ مسلم أو طالب علم شيئا من التبليغ، فقد يكون تبليغ العلم في معنى آية أو حديث أو معلومة صغيرة كما في الحديث: "بلغوا عني ولو آية".

الأصل (469)
في رسالة العلم

العلم دون رسالة وقضية لا يؤدي مهمته في الواقع، كالرسالة والقضية دون علم سواء بسواء.

الأصل (470)
في الفاعلية

مشكلة الكثير من الناس وطلبة العلم منهم، أنهم يقضون أوقاتا كثيرة في التحسر واليأس والندم على ما لا يستطيعون فعله، ويتركون ما يستطيعون فعله، فتضيع جهودهم وأعمارهم.

في التعامل مع الناس

الأصل (471)
في معرفة الإنسان

خلق الله الإنسان ومنحه أمورا ثلاثة: العقل، والعاطفة، والحركة، وجعل العقل مكمن الفهم والقناعات، وجعل العاطفة مكمن الشعور والانفعالات، وجعل الحركة مكمن التجلي للقناعات والانفعالات، والتناغم والانسجام الإنساني لا يكون إلا بهذا التوازن.

الأصل (472)
في العقل والعاطفة

من الضروري الجمع بين اتقاد العقل في العلم والفكر، واتقاد العاطفة في الدعوة والإصلاح، في توازن لا يبغي بعضه على بعض.

الأصل (473)
في عزائم الأعمال

لا ينبغي أخذ الناس جميعا بعزائم الأعمال، ويراعى مقتصدهم وضعيفهم في ذلك.

الأصل (474)
في الوعي المتوازن

ينبغي التوازن في توعية الناس بين الشأن العام والشأن الخاص، وأغلب الناس لديهم وعي بالثاني دون الأول.

الأصل (475)
في نوع المعالجات

من المعالجات الشرعية والتربوية ما تكون نفسية واجتماعية وليست فقهية أو وعظية كما فعل رسول الله مع من طلب الإذن منه بالزنا.

الأصل (476)
في التأثير

الناس لا تحتاج دائما إلى مواعظ تبكي، بل إلى مواساة تخفف، ولغة الابتسامة في المجالس أبلغ فيهم أحيانا من لغة المواعظ والنفائس.

الأصل (477)
في انتشار العلم

من أسباب قبول العلم وانتشاره بين الناس: السهولة في التدريس، والوضوح في الإعلام، والسلاسة في التأليف، والتناول لمشكلات الواقع.

الأصل (478)
في أنماط الشخصية

علم أنماط الشخصية أصبح ضروريا لكل عالم، وفي أي تخصص، للتأهل لسلامة الفتوى، وحسن التعامل مع الشخصيات، وتوجيههم نحو ما يحسنونه.

الأصل (479)
في حل المشكلات

مهارة حل المشكلات تجعل العالم ذا مرجعية اجتماعية، مع مرجعيته الدينية.

الأصل (480)
في البيئة الاجتماعية

التعرف على البيئة، وعاداتها، وثقافتها، وأنسابها، وتاريخها، وأعلامها وطبائعها، اختصار لطريق التواصل والتأثير.

الأصل (481)
في المذهبية والطائفية

هناك فرق بين المذهبية التي هي اعتناق الفرد لفكر ومذهب ارتضاه لنفسه ولو كان منحرفا، وبين الطائفية التي تعني الظلم والإقصاء وإيقاع الأذى للمخالف في المذهب، فالمذهبية حق شخصي، والطائفية عدوان وجريمة.

الأصل (482)
في شرط التعايش

ندعو إلى التعايش المجتمعي، وتحقيق السلم الأهلي بكل قوة، من غير قبول بالتهديد، والظلم، والاعتداء، والذوبان، وانتهاك المقدسات.

في مستويات العمل

الأصل (483)
في مستويات العمل العلمي والدعوي

مستويات أي عمل ــ ومنه العمل العلمي والدعوي ــ خمسة: التنظير، والتخطيط، والقيادة، والتنفيذ، والمستفيد، وأخطرها هو التنظير، لأن كل ما بعده يبنى عليه.

الأصل (484)
في تعريف التنظير

التنظير هو بناء وإنتاج النظريات والأفكار، والتخطيط هو وضعها في إطار مرحلي مزمن مع ميزانيتها، وكثير ما يحصل الخلط بينهما.

الأصل (485)
في أهمية التنظير

تكمن أهمية التنظير في تحديده لسلامة المنطلق، وصحة الوجهة، وتأصيل المشروعية، وصياغة الأهداف، وضبط المسيرة، فهو ليس مجرد أفكار منثورة لنا الخيار في تبنيها أو عدم تبنيها.

الأصل (486)
في أدوات التنظير

يحتاج التنظير إلى ما هو أكبر من العلم التقليدي، من سعة في الثقافة، وخصوبة في الخيال، وتحليل للمشتبكات، وتركيب للمتفرقات، وبيان للفرص، ومعرفة بالتحديات، وإدراك للمشكلات، وإحاطة بالواقع، وتقدير للإمكانات.

الأصل (487)
في مهمة المنظر

المنظر قائد لا مقود، ومؤتمن على ما يقول، فلا ينبغي له تعديل نظرياته وأفكاره حسب مزاج الجماهير.

الأصل (488)
في التخطيط الواقعي

هناك فرق بين الطموح وبين الخيال في عملية التخطيط، والخطط العلمية والدعوية المثالية أقصر طريق للفشل، لأنها مجرد أمنيات تتجاوز الإمكانات.

الأصل (489)
في الخبرات

كل فكرة غير قابلة للتطبيق فهي ليست ذات قيمة، ولذا يجمع العلماء العاملون بين الخبرتين النظرية والعملية، فهم لا يقولون شيئا لا يمكن تطبيقه، ولا يعلمون شيئا لم يسبق بفكر ونظر.

في الخطاب الدعوي

الأصل (490)
في طريقة النصح

لا تلازم بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبين استعمال طريقة الزجر والتعنيف فيه، فالأصل فيهما اللطف، وحسن الخلق، إلا في استثناءات قليلة.

الأصل (491)
في الخطاب

التركيز في الخطاب على الفكر قبل العاطفة، فتغيير الأفكار غاية والعاطفة وسيلة، وعالم اليوم عالم الأفكار والحوارات، قبل أن يكون عالم العواطف والحماسات.

الأصل (492)
في التوازن في الخطاب

التوازن في الخطاب، بين الترغيب والترهيب، والدنيا والآخرة، والخوف والرجاء، طريقة قرآنية ونبوية، وقد يحتاج الناس ترغيبا لا ترهيبا في بعض الظروف، والعكس صحيح.

الأصل (493)
في الوضوح في الخطاب

الوضوح، والابتعاد عن الغموض، واحتمال التفسيرات في مخاطبة الناس، من أهم ينبغي على العلماء الانتباه له، حتى لا يقع اللبس، والتهمة، وسوء الفهم.

الأصل (494)
في طريقة الخطاب

اختيار التصريح أو التلميح مهم في الخطاب الدعوي، ويحدده نوع الخطاب والمخاطبين.

الأصل (495)
في التسويق

معرفة فنون التسويق مهمة في عالم الأفكار، كما هي مهمة في عالم الأشياء.

في المهارات الدعوية

الأصل (496)
في اللغات

تعلم اللغات عموما، ولغة محل التعليم والدعوة خصوصا، يفتح عوالم علمية وعملية في العطاء والتأثير.

الأصل (497)
في أهمية الخطبة

خطبة الجمعة والدرس الأسبوعي وعاء للمفاهيم المركزة، وفي السَنَة خمسون أسبوعا ومفهوما، فإذا استوعبها أهل الحي والسامعون فقد فقهوا.

الأصل (498)
في فقه الخطبة

كلما كانت خطبة الجمعة قصيرة المدة، موحدة الموضوع، سهلة الفهم، ملامسة للواقع، كان الانتفاع منها أكبر.

الأصل (499)
في المشاريع والحملات

كتابة المشاريع وقيادة الحملات الدعوية، مما يحسن من العلماء تعلمه في هذا الزمان.

الأصل (500)
في التواصل

مهارات التواصل تختصر الكثير من الجهد في إيصال الأفكار، وحسن التعامل مع البيئات.

الأصل (501)
في التحفيز والإقناع

التحفيز والإقناع من مهارات التعليم والخطابة والتأثير.

الأصل (502)
في تربية الأولاد

التركيز على موضوعات ومهارات تربية الأولاد، من أهم ما يلامس حاجة الناس في هذا الزمان الصعب.

في الشباب

الأصل (503)
في القرب من الشباب

القرب من الشباب من مظاهر وعي العلماء وصبرهم، من خلال الجواب الواعي لأسئلتهم، والاستيعاب الكافي لهمومهم، فهم ورثة العلم ومادة الإصلاح.

الأصل (504)
في مشكلات الشباب

شباب اليوم ليس متمردا على الدين، بل ضحية لواقع جعلهم مربكين ومشوشين وحائرين، وأسهل طريق لحسم الصراع عند بعضهم هو الهروب إلى الإمام، فهو يعتقد أنه إما أن يختار إيمانا مشوها، أو إلحادا سطحيا.

الأصل (505)
في المناهج المختصرة

يحتاج الشباب ذكورا وإناثا إلى مناهج مختصرة، وخلاصات مركزة، تملكهم الحد الأدنى من الصناعة الشرعية، ثم توضع المناهج المطولة لمن أحب منهم الاستمرار في التحصيل.

الأصل (506)
في التفهم والاحتواء

حجم الشبهات والشهوات وأثرها في عصرنا كبير جدا، خصوصا على الشباب، فهم أكثر حاجة من غيرهم للتفهم والاحتواء.

في دعوة غير المسلمين

الأصل (507)
في دعوة غير المسلمين

دعوة غير المسلمين لها وسائل خاصة، وتأهيل مختلف، ومهارات محددة، لا ينبغي الاستهانة بها.

الأصل (508)
في البلاغ المبين

كثير من الناس في هذا العالم سمعوا بدعوة الإسلام، لكن لم يصلهم البلاغ المبين الذي يقيم الحجة البالغة عليهم، واكتساب المهارات في ذلك من أفضل الأعمال.

الأصل (509)
في طبيعة الإسلام

الإسلام يوافق العقل، والمنطق، والفطرة، وأشواق الروح، ويخلو من الخرافة، والتناقض، والغلو، وجفاف المعاني، ولهذا فهو ليس بحاجة إلى إكراه في الدعوة إليه.

الأصل (510)
في المثالية والواقعية

يجمع الإسلام بين خصيصة قمة المثالية ومنتهى الواقعية، في العبادة، والتشريع، والتعليم، والفتوى، والخطاب، والحاجات، وهذه الخصيصة من أهم الجواذب لاعتناقه بكل يسر.

في الظهور الإعلامي

الأصل (511)
في الامتداد

مهارات التصنيف، والتدريس، والإعلام، ثلاثية تحقق للعلماء امتداد الخير، والتأثير، والأجر.

الأصل (512)
في مهارات الظهور الإعلامي

إتقان مهارات الظهور الإعلامي، والتعامل مع وسائل الإعلام بأنواعها، من ضرورات العصر.

الأصل (513)
في الإلقاء

جودة الإلقاء دون تكلف أو مبالغة، بريد الإقناع والتأثير.

الأصل (514)
في العرض القصصي

قصص القرآن، والسيرة النبوية، وأخبار الصالحين جاذبة، فهي تخاطب الروح مع العلم، والعاطفة مع العقل.

الأصل (515)
في الظهور المناسب

لا ينبغي الظهور في برنامج إذاعي أو تلفزيوني للفتوى، ممن لا يملك حافظة قوية، واستحضارا دائما.

الأصل (516)
في البرامج المباشرة والحوارية

إذا كنت متدفقَ الأفكار، طليقَ اللسان، متقنا للتواصل، فاظهر في برامج المحاضرات، وإلا فالبرامج الحوارية هي الخيار الأفضل.

في أساليب التدريس

الأصل (517)
في جودة التدريس

من المهم اعتماد العلماء للاستراتيجيات والطرق والأساليب التدريسية، لتحقيق الأهداف التعليمية المرجوة.

الأصل (518)
في الفروق في الوسائل التعليمية

هناك فرق بين الاستراتيجية والطريقة والأسلوب في التدريس، فاستراتيجية التدريس هي: خطة التدريس العامة التي يضعها المعلم، من حيث الإجراءات والخطوات المتبعة، وطريقة التدريس هي: وسيلة الاتصال بين المعلم والمتعلم، للوصول إلى الهدف التعليمي، وأسلوب التدريس هو: الكيفية التي يتناول بها المعلم طريقة التدريس.

الأصل (519)
في العصف الذهني

أسلوب العصف الذهني للطلبة، من خلال تحفيز الذهن للتفكير في الاحتمالات المتعلقة بالموضوع، يبرز الطاقات.

الأصل (520)
في العمل الجماعي

أسلوب العمل الجماعي، من خلال تقسيم الطلبة إلى مجموعات وتكليفهم بمهام علمية مشتركة، يجعلهم يتبادلون الخبرات.

الأصل (521)
في المناقشة

أسلوب المناقشة، من خلال التفكير والحوار وإبداء الرأي وطرح الأسئلة وتقديم الأجوبة وإشراك الطلبة في الموضوع، يخرج لنا الشخصية المنفتحة والمحاورة.

الأصل (522)
في حل المشكلات

أسلوب حل المشكلات، من خلال طرح المشكلة على الطلبة وإثارة تفكيرهم نحوها من أجل حلها، يؤهلهم لحل المشكلات العلمية المستقبلية.

الأصل (523)
في الاستقراء

أسلوب الاستقراء، من خلال الطلب من الطلبة باستقراء الجزئيات للوصول إلى حكم كلي عام، يبني مهارة صياغة الأصول والكليات.

الأصل (524)
في الخارطة الذهنية

أسلوب الخارطة الذهنية والمفاهيمية، من خلال توظيف الأشكال والخطوط والصور والألوان في تقديم المعلومات، يجمع المعلومات المتناثرة.

الأصل (525)
في التمثيل

أسلوب ضرب الأمثلة وعرض الصور والتطبيقات لمسائل العلم، يختصر الطريق في الفهم والتحصيل.

الأصل (526)
في الأمثال

أسلوب ضرب المثل في التعليم طريقة قرآنية وسنة نبوية، فالمثال المحسوس أقرب إلى الناس من المعنى المجرد.

الأصل (527)
في القصة

أسلوب القصة وسيلة تعليمية ودعوية، أكثر منها القرآن والسنة في عرض المفاهيم، واستلهام العبر، وأهم جواذب السماع، والانتباه، والمتعة.

د. سعد عبد الرحمن الكبيسي، ولد في العراق، وأستاذ مساعد متخصص في الحديث ومقاصد الشريعة، وحاصل على الإجازة المشيخية العامة في العلوم الشرعية العقلية والنقلية، درس في جامعة بغداد وعدد من الجامعات والمعاهد داخل العراق وخارجه، في الدراسات الأولية والعليا، وهو عضو وممثل لعدد من المؤسسات العلمية والإفتائية المحلية والعالمية، وكتب عددا من المناهج للجامعات والمعاهد، ومستشار لعدد من المراكز الفكرية والشرعية والتربوية للبحوث والدراسات، وقدم للمكتبة الإسلامية والإعلام الإسلامي أكثر من عشرين بحثا وكتابا، وعشرات المقالات المنشورة في المجلات والمواقع الإلكترونية، ومئات الحلقات التلفزيونية.

أصول صناعة العلماء

• لقد أتيح لي الاحتكاك بعدد كبير من طلبة العلم، ممن عانى في رحلته العلمية كما عانيت، خصوصا في بداية طريق التحصيل والطلب، ولم يجد حلا لمشكلاته التي تعترضه في هذا الطريق بين آونة وأخرى، وربما توقف ولم يكمل المسيرة بسبب العقبات المنهجية التي واجهته، إما بسببه أو بسبب المنهاج أو الأستاذ أو الأسلوب التعليمي.

• ومنذ زمن بعيد كانت تراودني فكرة وضع خلاصات لتجربتي العلمية والعملية في صناعة العلماء، على شكل أصول منهجية، سهلة الألفاظ، مكثفة المعاني، سريعة الاستيعاب، ممكنة الحفظ، سلسة في التعلم والتعليم، ليهتدي بها طلبة العلم في بداية الطلب، ولتساهم في صناعتهم ولتختصر عليهم الطريق في مسيرتهم، ولعلها تكون مذكّرة للسادة العلماء _ إن نسوا _ بين وقت وآخر، بالأسس والقواعد والأصول التي ينبغي مراعاتها مع أنفسهم ومع طلبتهم في عملية صناعة العلماء.

مكتبة الأسرة العربية
خيارك الأفضل للمعرفة الآمنة
طباعة ونشر وتوزيع
إصدارات مُختارة للأسرة العربية
UFUK neşriyat®
BASIN-YAYIN-DAĞITIM

9 786256 257344

www.ArabFamilyBs.com
+90 212 631 81 09
+90 555 028 11 55
info@ArabFamilyBs.com

KORSANI DEĞİL BENİ OKU